

# العمل والتنمية المجلة التونسية لعلوم الشغل

مجلة علمية سداسية محكمة، العدد 32 - جوان 2020

عدد خاص

"الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مقاومة اللامساواة الاجتماعية:  
من أجل مقاربة مجالية للتنمية المستدامة"

**FRIEDRICH  
EBERT  
STIFTUNG**  
مكتب تونس

تونس 2020



غادرنا الأستاذ محمد صولة بعد أن اختطفه مئاً مرض كوفيد 19 إثر إصابته في رحلة علمية إلى جامعة ليل الفرنسية لمتابعة تقدّم أشغال أطروحته في الدكتوراه وعرض عمله على أستاذه المشرف البروفيسور سيدريك فولكيغر Cédric Fluckiger. كان محمّد حريصاً على أن يوفي بالتزامه مع أستاذه لذلك أصرّ على زيارته وحضور نشاط مدرسة الدكتوراه في جامعة ليل رغم الظرف الصّحي الاستثنائي وبداية انتشار الوباء.. لا يقوى على مثل هذا الموقف إلّا أولو العزم من الباحثين ..

ترحمّا على روحه الطاهرة واعترافاً بعبائمه للمعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية طيلة مسيرته العلمية والمهنية وامتناناً لإسهاماته في تنظيم وإنجاح مؤتمرات وندوات وملتقيات المعهد وتتمينا لقيم العلم والالتزام بالتعهدات التي آمن بها وترجمها في سلوكه إلى آخر لحظة في حياته نهدي هذا العدد الخاص من المجلة التونسية للشغل.. تقبّلك الله أستاذ محمّد صولة شهيداً للعلم والمعرفة.

عبد الستار رجب

# العمل والتنمية المجلة التونسية لعلوم الشغل

## لجنة التحكيم العلمي لهذا العدد

أ.د بشير مباي لو (الولايات المتحدة الأمريكية)

أ.د حافظ العموري (تونس)

أ.د حمادي سيدهم (تونس)

أ.د رياض بن جليلي (الكويت)

أ.د فتحي الجري (تونس)

أ.د لسعد العبيدي (تونس)

أ.د لطفي بالنور (تونس)

أ.د نور الدين كوسة (الجزائر)

أ.د يوسف صديق (المغرب)

أ.د شكري عرفة (تونس)

د. ابراهيم القيزاني (تونس)

د. سامي حناشي (تونس)

د. سنية الباسي (تونس)

د. سعيد العبدولي (تونس)

د. سندس هنتاتي بلحاج (تونس)

د. عبد الستار رجب (تونس)

د. علي الجعايدي (تونس)

د. معز بن حميدة (تونس)

د. مفيدة عباسي (تونس)

# العمل والتنمية المجلة التونسية لعلوم الشغل

مجلة سداسية علمية محكمة يصدرها المعهد الوطني للشغل  
والدراسات الاجتماعية - جامعة قرطاج  
العدد 32 - جوان 2020  
عدد خاص حول الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

**المدير المؤسس:**

المرحوم أ.د يوسف علوان

**المدير المسؤول:**

أ.د لطفي بالنور

**رئيس التحرير:**

د. عبد الستار رجب

**المنسقة العلمية للعدد الخاص :**

د. سنية الباسي

**جميع الحقوق محفوظة**

ر. د. م. د. ISSN 0330-8707

المطبعة:

تونس سبتمبر 2020

العنوان: رئيس التحرير مجلة العمل والتنمية، قسم البحث المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية- جامعة قرطاج  
44، نهج الصناعات التقليدية المنطقة الصناعية ، الشرقية 2، تونس.

الهاتف: +21670836538 الفاكس: 70837208 - 70836542(216) Fax :

a.rejeb@hotmail.fr/ rejebabdessatar@gmail.com

# معايير التحكيم العلمي

جامعة قرطاج - المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية

## تقييم مقال للنشر في مجلة العمل والتنمية

التاريخ:

اسم المحكم:

الدرجة العلمية:

المؤسسة الجامعية:

عنوان المقال:

### محاور التقييم:

1. أصالة الموضوع وأهميته؟ بناء المعارف في المقال يتناسب مع أسئلة البحث
2. تعريف المفاهيم، الإحاطة بالكتابات الهامة ذات الصلة بالموضوع وعرضها بشكل كاف.
3. هل يحتاج إلى عمل كثير إذا طلب من كاتب المقال تحسين مقاله؟
4. مدى انسجام المقال ووضوح نصه وتماسك بنيته وسلامة لغته؟
5. مدى احترام الاخلاق العلمية (سلامته من الانتحال)
6. هل الملخص وفي لنص المقال؟
7. هل المقدمة واضحة؟
8. توفر الجوانب المنهجية (الاشكالية، الفرضيات، المعالجة الكمية أو الكيفية؟ المراجع وسلامة توثيقها؟
9. النتائج (أهم النتائج، مدى وجاهتها؟)
10. النقاش والخاتمة (هل تمّ تفسير أو تأويل النتائج ومناقشتها في ضوء المراجع المناسبة؟)
11. هل تم عرض البيانات بشكل واضح ومساعد على الفهم في مستوى شكل العرض وفي مستوى مادتها الإحصائية أو غير الإحصائية؟
12. المراجع (هل هي ذات وجهة علمية في علاقة بالموضوع؟ هل هي حديثة؟ وكثيرة؟
13. نقاط القوة
14. نقاط الضعف
15. مقترحات لتحسين المقال
16. رأي التحكيم

قبول دون تغيير

قبول مع تغير جزئي (يرجى الإشارة إلى التغيير في عنصر ملاحظات المحكم ومقترحاته للمؤلف)

قبول مع تغير كبير (يرجى الإشارة إلى التغيير في عنصر ملاحظات المحكم ومقترحاته للمؤلف)

عدم قبول



**"الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مقاومة  
الامساواة الاجتماعية: من أجل مقاربة مجالية  
للتنمية المستدامة"**

المنسقة العلمية للعدد الخاص : د. سنية الباسي

# الفهرس



- 10 ..... **افتتاحية**  
أ.د لطفى بالنور
- 12 ..... **الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والحماية الاجتماعية للفقراء**  
أ.د صلاح هاشم
- 29 ..... **الاقتصاد التضامني والاجتماعي والتشغيل، واقع استثنائي أم استمرار لأزمة**  
د. ابراهيم القيزاني
- 45 ..... **غايات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس**  
أ.د لطفى بالنور

إنّ الحديث عن مجالات الاقتصادي والاجتماعي والتضامني يفرض التطرق إلى العناصر الفاعلة داخل كل مجال سواء كان ذلك مجموعات أو أفراد منعزلين. ولكن مهما كانت آليات العمل المتبعة فإن الفاعلين في نفس المجال يعملون من أجل هدف انساني واحد.

إن تاريخ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في البلدان الصناعية يشير إلى ظهور وتنامي سريع لتعضدات الادخار والقروض.

يعتبر هذا القطاع مشغلا هاما في العديد من بلدان الشمال لكن رغم أهمية التشغيل في هذا القطاع فإن الهدف الأول لمكونات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يبقى انسابا بالأساس وغالبا ما ينحاز إلى أنشطة وقطاعات محدودة مثل الصحة والتعليم، الترفيه والثقافة، القروض الصغرى، التأمين، الفلاحة، تجارة وصناعة الجوار.....

خصوصيات بلدان الجنوب تفرض اعطاء هذا القطاع تعريفا أكثر عمقا وواقعية بالمقارنة مع بلدان الشمال.

في اغلب البلدان الفقيرة يمثل القطاع الغير منظم نسبة كبيرة في الناتج الداخلي الخام والتشغيل وذلك بالنظر إلى غياب التنظيم القانوني للعديد من الأنشطة الاقتصادية. الشيء الذي جعل خبراء التنمية يختلفون على استعمال مصطلح "قطاع هامشي أو غير منظم أو موازي" لتصنيف كل الأنشطة التي لا تخضع إلى نسق التحديث والتطور والدور الموكول في مثل هذه الفرضيات للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

إنّ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الذي حاولت المجتمعات الحديثة إعادة إظهاره من جديد، لا يمكن النظر إليه كوحدة متجانسة أو كقطاع ثالث منقطع عن القطاعين العام والخاص أو عن مكونات الاقتصاد الكلي والجزئي. ولكن التحدي الكبير يبقى اكساء هذا القطاع بتعريف دقيق وفعلي يبرز خصوصياته كل من السط العمومي والفاعلين الاقتصاديين.

إنّ العالم يعيش تحديات وتحولات عديدة لم تعرفها البشرية من قبل ويرى عدد من الباحثين أن أمام هذا الخضم من التغيرات المتسارعة يمكن للاقتصاد الاجتماعي والتضامني أن يلعب دورا اقتصاديا واجتماعيا معدلا ومكملا للقطاعين التقليديين العام والخاص.

بعد جائحة كوفيد 19 ومخلفاتها الكارثية على البشرية تبين للكثير من المهتمين بالسياسات الاقتصادية والشأن العام خطورة تخلي الدولة على جانب كبير من مهامها الاجتماعية. لان تقلص دور الدولة

الرعاية والاعتماد كلياً على الأنشطة الاقتصادية المربحة افرزت نتائج سلبية وأشكالا خطيرة من الإقصاء والتهميش في العديد من بلدان العالم. لذلك لا يمكن باي حال من الأحوال مواصلة توخي نفس السياسات الاقتصادية ومواصلة التمسك بالأشكال المعتمدة حالياً من منوال التنمية.

تعتبر مصادقة مجلس نواب الشعب بتونس على قانون الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يوم 17 جوان 2020 فرصة إيجابية للنهوض بهذا القطاع حتى يصبح محورا تنمويا هاما في المجتمع.

كما برهنت العديد من التجارب الناجحة في العالم عن قدرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من لعب دورا اقتصاديا وانسانيا فعالا ليكمل ويعدل نقائص بعض الأنشطة بالقطاع الخاص ويساهم بطريقة غير مباشرة في استرجاع الدولة لدورها الاجتماعي والاقتصادي الأساسي.

**الأستاذ لطفي بنور**

**مدير المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية**

# الاقتصاد الاجتماعي التضامني والحماية الاجتماعية للفقراء

أ.د. صلاح هاشم<sup>1</sup>

## مقدمة

اهتم العالم مؤخرًا، بمعنى خلال السنوات العشر الماضية، بفكرة ودور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والقضية محل الاهتمام كانت محاولة التعرف على دور مجموعة من اللاعبين المهمين الذين يلعبون دورًا أساسيًا في حياة طبقات عريضة من السكان الفقراء ومتوسطي الدخل في دول العالم المختلفة، واختلف الباحثون حول حجم المساهمة الكمية التي يضطلع بها هؤلاء اللاعبون. وزادت أهمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مع نمو درجة عدم الرضاء ما بين الفقراء في الدول النامية خاصة عدم الرضاء بطبيعة الفرص ونوعية الخدمات المقدمة لهم من قبل الدولة، وهو ما أثار موجات من الثورة في عدد من هذه الدول.

و في إطار الهيكل المعقد لهذه الدول بدأت تظهر مجموعة من الأشكال المؤسسية والجهود الجماعية والمبادرات التي تتبناها جماعات من المواطنين بهدف التخفيف من حدة الفقر، والحد من التوتر وتقديم سلع وخدمات اجتماعية للمجموعات المحرومة من الأفراد في المجتمعات المحلية بأسعار منخفضة نسبيًا.

هذه المؤسسات موجودة من عشرات إن لم يكن مئات السنين ولكن دورها، ونطاق انتشارها وتأثيرها لم يكن يتم قياسه فيما قبل أو تحليله على المستوى الدولي أو على المستويات المحلية. ومن هنا جاء الاهتمام مؤخرًا بهذا القطاع الذي يلعب دورًا توازنياً في حياة الشعوب قد يفوق أحياناً دور الحكومات أو يساعد في الحد من شدة الأزمات التي يصعب على الحكومات التعامل معها ومعالجتها. لذلك فإن فهم دور وتحديات وأسلوب عمل تلك المؤسسات ونجاحاتها قد تكون نقطة بداية لتحسين أدائها وتوسيع نطاق عملها.

## الاقتصاد التضامني: مسيرة مصطلح

لعل البداية الحقيقية للاقتراب من هذه القضية لا بد أن تكون من تعريف قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني حيث اختلفت حوله التعريفات، ولكن أهمها ما ورد في كتابات منظمة العمل الدولية "فالقطاع

يشمل المشروعات والمؤسسات بصفة خاصة التعاونيات، وجمعيات المنافع التبادلية، وجمعيات أهلية، والمؤسسات والمشروعات الاجتماعية، التي تنتج سلعةً وخدمات ومعرفة وهي تحقق أهدافاً اقتصادية واجتماعية وتقوي من أواصر التضامن".

وقبل التطرق لصلب الموضوع لابد في البداية من توضيح المقصود بالاقتصاد التضامني أو كما درج البعض على تسميته بالاقتصاد الاجتماعي التضامني والتضامن بالمعنى الاجتماعي يعني التكافل والتآزر بين الفئات المختلفة في المجتمع، والاقتصاد التضامني هو مجموع الأنشطة الإنتاجية للسلع والخدمات التي تنتظم في شكل بنيات مُهَيَّكَة ومستقلة تضم أشخاصاً ذاتيين أو معنويين تسود بينهم علاقات تضامنية وتستهدف بالأولوية العنصر البشري عوض رأس المال وتخضع لتدبير ديمقراطي تشاركي، ويكون الانخراط فيها حراً وأهم هذه البنيات في المغرب على الخصوص هي التعاونيات كما سنرى.

ويتميز الاقتصاد الاجتماعي التضامني باعتماد الأدوات الاقتصادية لخدمة غايات اجتماعية أهمها الرفاه النمو للجميع بدلا من التركيز على مكاسب لفائدة الربح الفردي، و يروم التوفيق بين أهداف النمو والتنمية الاقتصادية من جهة ومبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى، ويجعل الإنسان في صلب اهتمامات عملية التنمية وفوق الاعتبارات الاقتصادية التقليدية كت تحقيق الربح أو التراكم.

الاقتصاد التضامني أو الاجتماعي، هو مجموع الأنشطة الإنتاجية للسلع والخدمات التي تنتظم في شكل بنيات مهيكلة ومستقلة (جمعيات، تعاونيات، تعاضديات وغيرهم) تخضع لتدبير ديمقراطي وتشاركي، ويكون الانخراط فيها حراً.

وتتميز هذه الأنشطة عن غيرها بمحورية الغايات الاجتماعية والمجتمعية (التنمية المستدامة، التشغيل، التجارة العادلة، محاربة الفقر والإقصاء...) في مقاصدها، ويكون علاقات التضامن بين الأعضاء تكتسب صبغة الأولوية على حساب المصلحة الفردية أو الكسب المادي.

وتتميز مؤسسات الاقتصاد التضامني بإعطاء الأولوية للأشخاص عوض إعطائها لرأس المال في عملية بناء القرار (صوت لكل عضو)، ولهذا يوصف تدبير هذه المؤسسات بكونه ديمقراطياً.

الأهداف: يسعى الاقتصاد التضامني إلى التوفيق بين أهداف النمو والتنمية الاقتصادية من جهة ومبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى، ويجعل الإنسان في صلب اهتمامات عملية التنمية وفوق أي اعتبارات اقتصادية صرفة مثل الربح أو التراكم.

ووفق العديد من الخبراء -وأبرزهم جوزيف ستيجليتز- يعد الاقتصاد التضامني دعامةً ثالثة، إلى جانب كل من القطاعين العمومي والخاص، ينبغي أن يتأسس عليها أي اقتصاد يهدف إلى تحسين أدائه وتعزيز التماسك الاجتماعي وإدماج شرائح واسعة من المجتمع.

ولا يشكل الاقتصاد التضامني بديلا عن اقتصاد السوق المهيمن في العالم حاليا، ولكن بإمكانه أن يكون اقتصادا موازيا قادرا على تحرير ديناميات النمو المُدمج وإعادة التوازن للمجتمعات عن طريق الحد من حجم التفاوت والفوارق الاجتماعية الصارخة.

والنمو المُدمج هو النمو الذي لا تتركز ثماره في أيدي الأغنياء فقط، وإنما تتوزع على شرائح واسعة من المجتمع يتم دمجهم في الحياة الاقتصادية.

الاهتمام: تزايد اهتمام العالم بالاقتصاد التضامني بعد الأزمة الاقتصادية عام 2008 التي أبانت عن مساوئ نمط الإنتاج الرأسمالي وعدم استقراره البنوي. وكثيرا ما أثير الاقتصاد التضامني في اللقاءات الدولية التي ناقشت آثار الأزمة وبحثت عن سبل ناجعة كفيلة بتحسين البشرية من التداعيات الاجتماعية لمثل هذه الأزمات.

وفي هذا السياق، صرح الاقتصادي المشهور جوزيف ستيجليتز في مداخلته ضمن أشغال المؤتمر الذي نظمه "المركز الدولي للأبحاث والمعلومات حول الاقتصاد العمومي والاجتماعي والتعاوني" بإشبيلية في سبتمبر/أيلول 2008، بأن "نموذج المستقبل هو وجود اقتصاد متوازن، بقطاع خاص تقليدي وقطاع عمومي فعال، واقتصاد اجتماعي في طور التقدم".

ولقد أسهمت مؤسسات الاقتصاد التضامني عبر العالم بشكل فعال في السعي نحو تحقيق للألفية التي رسمتها منظمة الأمم المتحدة عام 2000، كما يعول على إسهامها كثيرا في بلوغ أهداف التنمية المستدامة التي تبنتها المنظمة الأممية في يناير/كانون الثاني 2016.

الفاعلون: تكشف العديد من الدراسات التي حاولت مقارنة موضوع الاقتصاد التضامني وتشخيص واقعه وأحواله، أنه بشكل عام يقوم على التعاوانيات والتعاضديات والجمعيات، إضافة إلى المقاولات الاجتماعية.

• التعاوانيات: وهي عبارة عن تنظيمات تتألف من مجموعة من الأشخاص اتفقوا على أن ينضم بعضهم لبعض من أجل العمل سوياً في سبيل تلبية حاجياتهم الاقتصادية والاجتماعية، وفقا للقيم والمبادئ الأساسية للتعاون المتعارف عليها عالميا. ويشكل النسيج التعاوني المكون الرئيسي لقطاع الاقتصاد التضامني، وذلك بالنظر إلى حجم مساهمته في التنمية الاقتصادية وقدرته على الإدماج الاجتماعي (عدد مناصب الشغل).

• التعاضديات: هي هيئات لا تهدف إلى اكتساب الأرباح، وإنما تسعى بواسطة واجبات أعضائها للقيام لفائدة هؤلاء الأعضاء أو عائلاتهم- بعمل من أعمال الإسعاف والتضامن، مداره التأمين من الأخطار اللاحقة بالأشخاص.

ويتركز عمل التعااضديات أساسا في قطاعي التغطية الصحية والتأمين على المخاطر، كما تعمل بعض التعااضديات في مجال منح القروض الاستثمارية أو ضمان قروض أعضائها لدى المؤسسات الائتمانية.

• الجمعيات: هي اتفاق بين شخصين أو أكثر من أجل السعي في سبيل غاية غير توزيع الأرباح. وكان عملها تاريخيا يتركز بالأساس في مجالات الثقافة والتعليم والرياضة والأعمال الاجتماعية، إلا أن بعض الجمعيات التي رأت النور خلال العقود الأخيرة اختارت الاهتمام بقضايا التنمية الاقتصادية المحلية خصوصا في الأرياف.

• المقاولات الاجتماعية: وهي مقاولات تحصل على صفة "مقاولة اجتماعية" من الدولة إذا استوفت عدة شروط مثل التنصيب على احترام مبادئ الاقتصاد التضامني في قوانينها الأساسية، وتوجيه جزء من الأرباح بشكل دائم نحو غايات اجتماعية (دعم التشغيل أو التعليم أو بناء مساكن لفائدة العمال). وتخضع أنشطة هذه المقاولات للتبعية والرقابة من طرف الهيئات المختصة داخل الدولة، من أجل التأكد من صبغتها التضامنية.

الخصائص: وتضمن المسمى لمصطلح "اقتصاد" يعني أن القطاع يقوم بإنتاج سلع وخدمات ويزيد من الثروة الجماعية الصافية. أما الشق الخاص بالجانب "الاجتماعي" فيعني أن الربحية تكون اجتماعية أو جماعية بدلاً من فردية. فكل الأفراد المشاركين في هذه المشروعات بالعمل والإنتاج يتمتعون بالعائد والربحية. وتسم هذه المؤسسات بعدد من الخصائص التي تميزها عن باقي المؤسسات الساعية لتحقيق الربح الاقتصادي البحت. وأهم هذه الخصائص هي:

- أنها مؤسسات مستقلة وخاصة تستفيد من آليات السوق لتحقيق أهداف اجتماعية.
- أنها تخدم أعضائها سواء كان الانتماء مهنيًا أو سكان بيئة محلية محددة أو مجموعة تمارس نشاطًا اقتصاديًا متقاربًا.
- القرار في هذه المؤسسات ديمقراطي، جماعي، ويتضمن مشاركة العاملين والمستخدمين لهذه السلع والخدمات.
- الأنشطة المتنوعة قائمة على عدة مبادئ أهمها التشاركية، التمكين والمسئولية الاجتماعية.

## الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والإنترنت:

### أولا - رأس المال الاجتماعي والإنترنت

قد يكون لاستخدام الإنترنت أثر إيجابي على رأس المال الاجتماعي. فالزيادة والتطور في الشبكات الاجتماعية مثل الفيس بوك وتويتر مكنت الأفراد من إنشاء شبكات افتراضية اجتماعية قائمة على أساس الترابط وجسور التواصل. على عكس التواصل وجها لوجه، الشبكات الاجتماعية على الإنترنت سهلت

على المستخدمين التواصل مع الآخرين بناء على عوامل معينه (مثل: تشابه الاهتمامات والثقافات) بالتالي تكوين شبكة اجتماعية تقدر كميا بعدد أفرادها ومعنويا بحجم الثقة والتعاون المتبادل.

## ثانيا- رأس المال الاجتماعي والاقتصاد التضامني

أول من استخدم مصطلح رأس المال الاجتماعي كان هانيفان في العام 1916 وهو المشرف الحكومي للمدارس الريفية في غرب فرجينيا والذي عرف المفهوم على أنه قوة اجتماعية كامنة تكفي لتحسين ظروف المعيشة يستفيد منها أفراد الجماعة وهي تنشأ من التعاون بين أفراد الجماعة.

ويربط برديو عام 1984 بين رأس المال الاجتماعي والتحليل الطبقي حيث عرف رأس المال الاجتماعي علي أنه "رصيد اجتماعي من العلاقات والرموز يتفاعل مع الرصيد الذي يملكه الفرد من رأس المال المادي، فهو رصيد قابل للتداول والتراكم والاستخدام، فالفرد عندما ينشئ شبكات اجتماعية أو ينضم إلي أحزاب سياسية أو يستخدم ما لديه من رموز المكانة في ممارسات اجتماعية، فإنما يكون لنفسه رصيда اجتماعيا وثقافيا يزيد من مصالحه ومن رصيده من القوة والهيبة. ومن ثم تظهر الإمكانية في تحويل رأس المال الاجتماعي إلى رأس مال مادي مثلما يتحول رأس المال المادي إلى رأس مال اجتماعي".

وقد عرف كولمان رأس المال الاجتماعي عام 1988 أنه، على خلاف صور رأس المال الأخرى، فهو لا يوجد في الأشخاص ولا في الواقع المادي وإنما يوجد في العلاقات الاجتماعية بين الأفراد ويتشكل من الالتزامات والتوقعات فيما بين الأفراد وإمكان الحصول على المعلومات والمنافع.

و كانت كتابات ((بيير برديو)) هي سبب انتشار المفهوم الذي تطور بشكل واضح في أعمال جيمس "كولمان وروبرت بوتنام ورونالد بيرت وغيرهم، ويعد إسهام برديو هو الأكثر إسهاماً في علم الاجتماع،، إلا أنه لم يقدر له أن يكون الأكثر تأثيراً، فالتأثير الأكبر كان لجيمس كولمان. أما الفضل في التطبيقات السياسية الأكاديمية فيرجع إلى روبرت بوتنام.

ورأس المال الاجتماعي (بالإنجليزية: Social Capital) هو مصطلح اجتماعي يدل على قيمة وفعالية العلاقات الاجتماعية ودور التعاون والثقة في تحقيق الأهداف الاقتصادية. ويستعمل المصطلح في عديد من العلوم الاجتماعية لتحديد أهمية جوانبه المختلفة. وبمفهوم عام، فإن الرأس مال الاجتماعي هو الركيزة الأساسية للعلاقات الاجتماعية. ويتكون من مجموع الفوائد التي يمكن تحقيقها من خلال التعاون ما بين أفراد وجماعات مجتمع ما وتفاضلية التعامل معه.

ويشير "بوتنام" إلى رأس المال الاجتماعي بأنه عبارة عن علاقات أفقية بين الناس، فرأس المال الاجتماعي يتألف من شبكات اجتماعية وشبكات مشاركة مدنية، وعدادات مشتركة لها تأثير على إنتاجية المجتمع. يعرف رأس المال الاجتماعي بأنه الشبكات الاجتماعية والأعراف المرتبطة بها من موثوقية متبادلة.



وبالرغم من وجود تعريفات مختلفة للمصطلح، إلا أنها جميعاً تجمع حول فكرة أساسية وهي أن للرأسمال الاجتماعي قيمة تؤثر على إنتاجية الفرد أو المجموعة. تماماً مثل المطرقة (رأسمال ملموس) والكلية (رأسمال بشري). فجميعهم يؤثرون على فعالية الأداء.

### العدالة في ضوء مفهوم رأس المال الاجتماعي

على الرغم من أن بورديو توافق مع كولمان في أن رأس المال الاجتماعي بالمطلق هو مصدر غير منحا، إلا أن كتاباته تميل إلى اعتباره عامل يمكن استخدامه لدعم وإنتاج أو إعادة إنتاج اللامساواة، على سبيل المثال يمكن لبعض الأفراد الوصول إلى مناصب عالية من خلال الاستغلال المباشر أو غير المباشر للصلات الاجتماعية.

وبالرغم من تحديد روبرت بوتنام هذه الفكرة في ضوء أكثر إيجابية وزعمه أن رأس المال الاجتماعي هو مصطلح محايد، إلا أنه أشار أن "الثناء به هي مسألة أخرى تماماً". وهو يميل إلى صياغة رأس المال الاجتماعي كمنتج (بضم الميم) "للمشاركة المدنية"، ومقياس اجتماعي لصحة التضامن المجتمعي. كما أنه نقل فكرة الرأس المال الاجتماعي من كونها من الموارد التي يمتلكها الأفراد إلى سمة من سمات التعاونيات الاجتماعية، مع التركيز على الثقة والاعتراف كمنتجين للرأس المال الاجتماعي مع استبعاد الشبكات.

أعتبر مهيار عارفي أن التوافق الاجتماعي في الآراء هو مؤشر إيجابي يدل على الرأس المال الاجتماعي. وهنا، التوافق يعني "مصلحة مشتركة"، واتفاق بين مختلف الأطراف الفاعلة وأصحاب المصلحة على العمل الجماعي. وبالتالي يدل العمل الجماعي على زيادة في رأس المال الاجتماعي. وأخيراً، غالباً ما يعتبر الرأس المال الاجتماعي معيار نجاح الديمقراطية والمشاركة السياسية.

### ثالثاً- الاقتصاد التضامني والحماية الاجتماعية للفقراء:

ظهرت الحماية الاجتماعية في صورة التراحم بين أفراد القبيلة وفي مسئولية رئيس القبيلة عن رعاية أفرادها وحمايتهم وتوفير سبل العيش والأمن لهم، إلى أن نادى الأديان السماوية بإطعام الفقير... ولم تدع الحماية الاجتماعية في الأديان السماوية باب محتاج إلا طرقته ولا تركت ضعيفاً إلا أعانته. وفي الوقت الحاضر تعد الحماية الاجتماعية هي أحد أهم صور الأمان وقد بدأت فكرة الحماية الاجتماعية مطلع القرن العشرين في الدول الصناعية في شكل التأمينات الاجتماعية للعاملين. تأمينات ضد الشيخوخة والوفاة والإصابة وأمراض العمل ثم تطورت في ظل ما يسمى بدولة الرعاية الاجتماعية لتشمل الضمان الصحي والضمان ضد البطالة حتى وصلت إلى ما يسمى بالحماية الاجتماعية الشاملة. وقد كانت الحماية الاجتماعية أيضاً قضية بارزة في المحافل الدولية. وكانت الموضوع الرئيسي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في عام 1995، حيث التزمت الحكومات "وضع

وتنفيذ سياسات لضمان حصول جميع الناس على حماية اقتصادية واجتماعية كافية في أثناء البطالة والمرض والأمومة وتربية الأطفال والتأمل والعجز والشيخوخة"، وعقدت الدورة الاستثنائية 24 للجمعية العامة للأمم المتحدة، في جنيف في يونيو 2000 لتقديم استعراض الخمس سنوات لمؤتمر القمة، شدد على أهمية إنشاء وتحسين نظم الحماية الاجتماعية وتقاسم أفضل الممارسات في هذا المجال. تلقى مسألة الحماية الاجتماعية أيضاً النظر بجدية في تمويل قمة التنمية الذي عقد في مونتريال، المكسيك، في مارس 2002. وعلاوة على ذلك، شدد مؤتمر القمة الأخير للتنمية المستدامة في **جوهانسبرج** على ضرورة تعزيز البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة من خلال التأكيد على متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية واستعراضها لمدة خمس سنوات ودعم نظم الحماية الاجتماعية

يشير مصطلح الحماية الاجتماعية إلى السياسات والنهج التي تساعد الناس والأسر والمجتمعات المحلية لحماية أنفسهم ضد الصدمات والمخاطر. وفي ورقة ODI لوزارة التنمية الدولية البريطانية وتعرف الحماية الاجتماعية بأنها "الإجراءات العامة التي اتخذت استجابة لمستويات الضعف والمخاطر والحرمان التي تعتبر غير مقبولة اجتماعياً ضمن نظام سياسي معين أو مجتمع. ويستخدم مصطلح الحماية الاجتماعية للدلالة على أي مبادرة يطلقها القطاع العام والخاص يكون من شأنها توفير مصادر الدخل للفقراء وحماية الفئات الضعيفة من مخاطر البطالة فضلاً عن تحسين وضع الفئات المهمشة اجتماعياً وذلك بغية تحقيق الهدف العام المتمثل بتقليص حدة ضعف الفقراء وسواهم من الفئات المهمشة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي. فهي تركز على الوقاية والحد من الفقر، بل على تقديم الدعم للفقراء والضعفاء والأكثر فقراً، وعلى معالجة أسباب الفقر، وليس مجرد أعراضه

ويمكن أن نعرف الحماية الاجتماعية على أنها مجموعة من البرامج التي تهدف إلى تمكين الفقراء من خلال تزويدهم بالمهارات المطلوبة والأصوات التي تحقق لهم "الحرية من الحاجة والخوف وتزويدهم بحقوقهم للعيش بكرامة" وتتطرق الحماية الاجتماعية إلى المجموعات التي تتعرض لمخاطر كبيرة وتهدف إلى حمايتها من نتائج العمليات الاقتصادية والمساواة والترويج للرفاه الاجتماعي والتلاحم الاجتماعي. وتشمل الحماية الاجتماعية الخدمات المقدمة للعاطلين عن العمل وإمكانية الحصول على التعليم والخدمات الصحية وشبكات السلامة وغيرها.

وهي أيضاً تقدم للفقراء وغير الفقراء، من أجل مساعدتهم على مواجهة المخاطر الجسيمة وهذا ما أشار إليه التعريف الخاص للحماية الاجتماعية حسب التقرير الأوربي حول التنمية، والذي يعرفها على أنها "مجموعة محددة من الإجراءات لمعالجة أوجه القصور في حياة الناس . من خلال التأمين الاجتماعي، بتوفير الحماية لهم ضد المخاطر والمحن في جميع مراحل الحياة؛ ومن خلال المساعدة الاجتماعية، بتقديم الأموال والتبرعات العينية لدعم الفقراء وتمكينهم؛ ومن خلال جهود الإدماج التي تعزز قدرة المهمشين على الحصول على التأمين الاجتماعي والمساعدة الاجتماعية". ويشير هذا التعريف إلى مهام أساسية هي: توفير الآليات لتجنب المصاعب الشديدة بالنسبة للفقراء وغير الفقراء على حد

سواء في مواجهة المخاطر الجسيمة، وتوفير الوسائل لمساعدة الفقراء في محاولاتهم للهروب من الفقر، بالإضافة إلى تحسين إمكانية وصول الفئات المهمشة إلى كل من ذلك. والحماية الاجتماعية أكثر من مجرد "شيكات أمان" يمكنها تخفيف آثار الأزمات الخطيرة: فهي جزء من منهج شامل لانتشال الناس من الفقر، مما يسمح لهم ليس فقط بالاستفادة من النمو، ولكن أيضاً بالمشاركة فيه على نحو مثمر.

ويشمل مفهوم الحماية الاجتماعية على مجموعة من التدابير الحمائية التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والسكن والملبس والعلاج خاصة في الظروف التي يواجه فيها كارثة طبيعية أو ضائقة اقتصادية وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق الأمان الاجتماعي أو الاقتصادي للناس، الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. وأكثر الفئات الاجتماعية حاجة للأمن الاقتصادي هم البيتمى والأرامل والعجزة، والمعاقون والشيوخ والأطفال والأشخاص الذين يعانون من وطأة الفقر المدقع، والعاطلون عن العمل بسبب من الأسباب الخارجة عن إرادتهم. ومن المنظور الاقتصادي لا يمكن أن يتصف أي اقتصاد بالفعالية وبالبشرية ما لم تتوفر فيه تدابير وإجراءات كافية للأمن الاقتصادي ونظم جيدة للضمان الاجتماعي.

حيث يكون بمقدور الناس أن يستجيبوا لتحديات الحياة، ويتكيفوا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بهم، ويدروؤوا عن أنفسهم خطر الكوارث والأوقات، ويتمكنوا من تنمية إمكاناتهم البشرية لتوفير حياة أفضل وسبل معيشة أكثر أماناً واستقراراً. وتمثل الحماية الاجتماعية استثمار في رأس المال البشري وفي التنمية الاجتماعية والاقتصادية على حد سواء، وبالنسبة إلى الدول وشعوبها. لا تمثل الحماية الاجتماعية مسألة استحقاق ومسؤولية فحسب وإنما مسألة حقوق. ومن هنا أصبحت الحماية الاجتماعية واحدة من المكونات الأساسية لسياسة اجتماعية متكاملة وشاملة، وحق من حقوق الإنسان.

**ويمكن تعريف الحماية الاجتماعية** على أنها مجموعة من السياسات والبرامج العامة والخاصة التي تقوم بها المجتمعات في مواجهة مختلف حالات الطوارئ للتعويض عن غياب أو انخفاض كبير في الدخل من العمل، وتوفير المساعدات للأسر ذات الأطفال، وكذلك تزويد الناس بالرعاية الصحية والإسكان. **وعرفت منظمة العمل الدولية الحماية الاجتماعية** بأنها مجموعة شاملة من الاستراتيجيات القائمة على دورة الحياة والتي ترمي إلى حماية العمال في أماكن عملهم في الاقتصاد المنظم وغير المنظم من ظروف العمل غير العادلة والخطرة وغير الصحية، وترمي أيضاً إلى إتاحة الخدمات الصحية وتوفير دخل أدنى للأشخاص الذين لا يتجاوز دخلهم خط الفقر، ودعم الأسر التي لديها أطفال، فهي تعوض فقدان دخل العمل الناتج عن المرض أو البطالة أو الأمومة أو العجز أو فقدان عائل الأسرة أو الشيخوخة. **ويمكن وصف الحماية الاجتماعية** بأنها كل المبادرات العامة والخاصة التي توفر تحويلات الدخل أو الاستهلاك للفقراء، وحماية الضعفاء ضد مخاطر المعيشة، وتعزيز الوضع الاجتماعي وحقوق المهمشين، مع تحقيق الهدف العام المتمثل في الحد من الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية للفقراء،

ومن ثم يمكن تعريف الحماية الاجتماعية بأنها مجموعة متكاملة من التدخلات تشمل: إجراءات الحماية والتدابير الوقائية والتعزيزية والتحويلية. وتستهدف إجراءات الحماية ما يلي:

- شبكات الأمان للدخل والاستهلاك في تجانس فترات الأزمات أو الإجهاد (مثل برامج المساعدة الاجتماعية للفقراء الذين يعانون من فقر مزمن).
- والتدابير الوقائية تسعى لتجنب الحرمان (مثل التأمين الاجتماعي والمعاشات مثل استحقاقات الأمومة).
- والتدابير التعزيزية تهدف إلى تعزيز قدرات ومتوسط دخل حقيقي، وتوفير الفرصة وسلامة انطلاق للخروج من براثن الفقر.
- والتدابير التحويلية تسعى إلى معالجة شواغل العدالة الاجتماعية والاستبعاد من خلال التمكين الاجتماعي (مثل العمل الجماعي لحقوق "العمال، وبناء سلطة وصوت في صنع القرار بالنسبة للمرأة).

**والغرض من الحماية الاجتماعية وفقاً للأمم المتحدة:** هو ضمان الحد الأدنى من معايير الرفاه بين الناس في حالات وخيمة للعيش حياة كريمة، وتعزيز القدرات البشرية، وتشمل الحماية، ردود الدولة والمجتمع لحماية المواطنين من المخاطر ومواطن الضعف والحرمان، ويشمل ذلك تدابير لتأمين التعليم والرعاية الصحية، والرعاية الاجتماعية، وسبل العيش، والحصول على دخل ثابت، فضلاً عن فرص العمل، وفي الواقع ينبغي أن تكون تدابير الحماية الاجتماعية شاملة ولكن لا تقتصر على التدابير التقليدية للضمان الاجتماعي. وأجمع الباحثون على أن لنظم الحماية الاجتماعية الحديثة وظيفتان أساسيتان هما:

**وظيفة مظلة الأمان:** التي ينبغي أن تضمن تزويد كل فرد من أفراد المجتمع يواجه الفاقة بالحد الأدنى لمستوى الإيرادات النقدية وخدمات الرعاية الصحية والاجتماعية مما يتيح للفرد حياة اجتماعية ذات مغذى.

**وظيفة الحفاظ على الدخل :** والتي تتيح لأفراد المجتمع النشطين اقتصادياً أو المقيمين بناء الاستحقاقات التي تمنح لهم بالحفاظ على مستوى جيد من المعيشة أثناء فترات البطالة أو المرض أو الولادة أو الشيخوخة أو العجز أو الوراثة وحين يتعذر الحصول على أشكال أخرى من الإيرادات والنشاط .

يمكن إدراك نظم الحماية الاجتماعية الوطنية من خلال أربعة مكونات هي:

1. **نظام التأمينات الاجتماعية** - المزايا القانونية المرتبطة بالعمل (المعاشات التقاعدية ، المزايا النقدية قصيرة الأمد، التأمين الصحي الاجتماعي).
2. **نظم المزايا الاجتماعية العالمية "الشاملة"** - المزايا لجميع المقيمين (العلاوات الأسرية، الخدمات الصحية العامة، والمنح السكنية للشيخوخة).
3. **نظم المساعدات الاجتماعية** - مزايا تخفيف الفقر النقدية والعينية للمواطنين والمقيمين من ذوي الحاجات الخاصة
4. **نظم المزايا الخاصة** - المزايا المرتبطة بالعمل أو الفردية (المعاشات التقاعدية المهنية، التأمين الصحي المقدم من جهة العمل).

**وتقوم برامج الحماية الاجتماعية على مجموعة من الأسس والمبادئ أهمها:**

- 1- **المساواة في المعاملة:** وإعطاء اهتمام خاص لتحقيق المساواة بين الجنسين وبين المواطنين وغير المواطنين.
- 2- **التضامن:** الذي ينبع مباشرة من الاعتراف بعدم وجود حق للفرد ويمتد إلى توفير الحماية الاجتماعية لجميع البشر فمبدأ المساواة في المعاملة يتوافق مع حقيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- 3- **الشمول:** هي مستمدة من مبدأ التضامن من جانب جميع الأعضاء ولا بد أن يشاركوا ويستفيدوا من الحماية الاجتماعية في المجتمع.
- 4- **المسؤولية العامة للدولة :** والتي تستمد من حقوق الإنسان حق للحماية الاجتماعية.
- 5- **شفافية وديمقراطية الإدارة:** عن طريق مشاركة جميع أفراد المجتمع "وخاصة العمال وممثلي أصحاب العمل" فإدارة نظم الحماية الاجتماعية هي نتيجة مباشرة أو غير مباشرة لفوائد التمويل والضمانات وتكاليف الإدارة عن طريق الصناديق الجماعية "تخصيص الضرائب والإعفاءات الضريبية والمساهمات..... وغيرها. هذه المبادئ تجعل برامج الحماية الاجتماعية تصل إلى مستحقيها، وأن تقدم باعتبارها حق مشروع تكفله الدولة والمجتمع لكل مواطن من المواطنين.

**الحماية الاجتماعية والرعاية الاجتماعية :**

كثيراً ما يحدث خلط بين مفهومي الرعاية الاجتماعية والحماية الاجتماعية، ولذا فإنه من الصعوبة بمكان أن نعرف الحماية الاجتماعية بمعزل عن مفهوم الرعاية الاجتماعية، الذي يتضمن إطاراً واسعاً وشاملاً لقطاعات تخطيطية متعددة، منها التخصيصي مثل التعليم والصحة والإسكان، ومنها العام الذي يشمل أنشطة وبرامج متعددة، مثل الخدمات الترويجية والرياضية والخدمات البيئية، والتخطيط

الحيوي، والخدمات الاجتماعية نفسها، وهذا لا يجعلنا نتجاهل أن الخدمات الاجتماعية لها بعض الأشرطة المتخصصة، مثل رعاية المعاقين، والتأهيل الاجتماعي، ورعاية أسر المسجونين والأحداث والمنحرفين، وخدمات الأسرة والطفولة<sup>(26)</sup>

وجدير بالذكر أن برامج الحماية الاجتماعية الأهلية ليست محدودة، بهذه البرامج التقليدية، ولكنها تمتد لتواجه الاحتياجات المتغيرة يوماً بعد يوم، والمشاكل في المجتمعات المحلية، حتى يستطيع أفراد هذه المجتمعات القيام بأدوارهم الإنتاجية، ويكون عندهم القدرة على إشباع احتياجاتهم. يقصد الباحث ببرامج الحماية الاجتماعية البرامج التي تحمي الطبقات الاجتماعية من السقوط " مايا واجتماعيا وثقافياً" إلى المستويات الأقل .. وتقوم على بعدين رئيسيين أحدهما رعائي والأخر تموي،

#### رابعاً- قطاع الإقتصاد الاجتماعي التضامني في مصر : التعاونيات نموذجاً

تحمل لفظة التعاون في محتواها نوعان من المعاني أحدهما عام والآخر خاص، فالتعاون بمعناه العام الشائع يعبر عن عملية أو سلوك يتم بمقتضاه ضم جهود وإمكانات الأفراد في شكل جماعي بقصد الوصول إلي منافع مشتركة كان يصعب علي كل منهم أن يحصل عليها بمفرده.

أما التعاون بمدلوله العلمي الخاص فيعني تضامن شخصي متبادل بين مجموعة من الأشخاص بقصد إشباع حاجاتهم الإنسانية، الاقتصادية، الفنية والاجتماعية ويمكن لذلك أن يتم عن طريق إنشاء منظمة اجتماعية خدمية واقتصادية يطلق عليها اسم "الجمعية التعاونية".

ظهرت التعاونيات كرد فعل لانتشار الفقر - خاصة بين العمالة الماهرة التي فقدت عملها - الذي صاحب الثورة الصناعية في أوائل القرن التاسع عشر، وقد تم إنشاء الجمعيات التعاونية لتلبية حاجة الفقراء من السلع الاستهلاكية الأساسية.

ومن أهم الجمعيات التعاونية الرائدة في العالم تعاونيات روتشيل الإستهلاكية بانجلترا، وتعاونيات لاند أوليكس بالولايات المتحدة الأمريكية، وتعاونيات رافيزن للتمويل والائتمان الزراعي في ألمانيا. ويرجع تاريخ الجمعيات التعاونية في مصر إلي عام 1907 كرد فعل لآثار التبعية الاقتصادية التي حاولت العناصر الوطنية التحرر منها آنذاك. ويمكن تصنيف الجمعيات التعاونية في مصر وفقاً لمعيارين:

#### التصنيف الأول - المعيار الكمي

يقوم هذا المعيار في تصنيف التعاونيات على تفرد أو تعدد الحاجات المستهدف إشباعها الأمر الذي يعني بالضرورة تفرد أو تعدد أوجه النشاط الرئيسي الذي تمارسه هذه التعاونية، فإذا كانت التعاونية تستهدف إشباع نوع واحد من الحاجات الإنسانية كانت جمعية تعاونية ذات غرض واحد كتعاونيات الإسكان أو التمويل وإذا كانت تستهدف إشباع أكثر من حاجة كانت جمعيات متعددة الأغراض مثل

تعاونيات التسويق والتأمين أو تعاونيات التمويل والتوريد وغيرها.

## التصنيف الثاني - المعيار الكيفي

وفقاً لهذا المعيار يتم تصنيف الجمعيات حسب طبيعة النشاط التعاوني ونوعية حاجات الأعضاء وتنقسم إلى ثلاثة أنواع

### أولاً - التعاونيات الإستهلاكية:

ومنها تعاونيات استهلاكية سلعية أو خدمية ومن أمثلتها:

1. تعاونيات الإسكان
2. تعاونيات النقل والاتصالات
3. تعاونيات الكهرباء و تعاونيات المياه
4. الجمعيات التعاونية للإدخار
5. التعاونيات الصحية
6. تعاونيات التأمين الاجتماعي

### ثانياً - التعاونيات المهنية:

هي نوع من تعاونيات المنتجين التي تسعى إلى توفير ظروف عمل وكذا توفير السلع والخدمات اللازمة لأداء مهنة أو حرفة ما بأسعار وشروط عادلة ومناسبة لأفراد المهنة الواحدة بقصد إشباع حاجاتهم المهنية أو الحرفية ومن أمثلتها التعاونيات الزراعية أو تعاونيات المزارعين.

### ثالثاً - التعاونيات الإنتاجية:

وهي التي يكون نشاطها الرئيسي ذا طبيعة إنتاجية حيث يتم إنشاءها من المنتجين لسلعة ما وبرؤوس أموالهم التي يجمعونها من مواردهم الذاتية ليوظفوها في إنشاء مشروع اقتصادي إنتاجي تعاوني لحسابهم وباسم تعاونيتهم على أن يحصل كل منهم على نصيبه من الفائض الاقتصادي الناتج عن تسويق السلعة التي أنتجوها.

وقد قامت مبادرة "إرادة" بدراسة موضوع التعاونيات من خلال التعرض لكل نوع من الأنواع التي تم الحديث عنها وهي (التعاون الإسكاني، التعاون الإنتاجي، التعاون الزراعي) وكان لها مجموعة من

**التوصيات يمكن إجمالها في الآتي:**

- تعديل القانون رقم 14 لسنة 1981 بشأن إصدار قانون التعاون الإسكاني لكون هناك معوقات في تطبيق الأداة التشريعية وفرض الأداة لرسوم لا تتلاءم مع الواقع الحالي وكذلك هناك عشرون مادة تحتاج إلى تعديل.
- دمج 17 قرار لوزير الإسكان والمرافق وذلك لإصدار قرار وزاري واحد يتناول كل القرارات المنظمة و يكون المرجعية الأساسية لتنفيذ القانون رقم 14 لسنة 1981 بشأن التعاون الإسكاني حيث أنه ليس له لائحة تنفيذية ويتم تنفيذ أحكامه بقرارات تنفيذية وتنظيمية مختلفة.
- تعديل قانون رقم 110 لسنة 1975 بشأن إصدار قانون التعاون الإنتاجي لتلافي أوجه القصور الآتية:
  - تطبيق معايير واشتراطات متقدمة.
  - تعدد الجهات المسؤولة عن التطبيق.
  - عدم النص على الجهة المختصة بالتطبيق بصورة صريحة.
  - تعدد الإجراءات والمستندات المطلوبة.
- تعديل 6 قرارات لوزير الدولة للتنمية المحلية بشأن تحديد قواعد الشهر وقواعد إعداد النظام الداخلي، وكذلك إجراءات وميعاد توزيع عائد معاملات أعضاء الجمعيات التعاونية الإنتاجية.
- وضع خطة متكاملة لتوعية المجتمع بالدور الحيوي التي تقوم به الجمعيات التعاونية ولذلك للاستفادة من دورها الذي لا يهدف إلى الربح بعكس القطاع الخاص.

### مؤسسات الاقتصاد التضامني و الاجتماعي في مصر:

يوجد بمصر نوعان من مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي وهما قطاع التعاونيات والجمعيات الأهلية غير الهادفة للربح. كما يمكن اعتبار الصندوق الاجتماعي للتنمية "أو جهاز تنمية المشروعات المتوسطة، والصغيرة ومتناهية الصغر والصغيرة حاليًا" أحد الشركاء باعتباره يقدم خدمات مالية وغير مالية للجمعيات الأهلية التي تقوم بأنشطة اقتصادية/اجتماعية بجانب تمويلها للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر. و حتى تتفهم دور اللاعبين الثلاثة سوف نستعرض أهم أنشطتهم وخدماتهم للمجتمع.

ويعد القطاع التعاوني في مصر من أقدم القطاعات العاملة في مجال تقديم الخدمات والمزايا



الاقتصادية والاجتماعية لأعضائها. بدأت الحركة التعاونية في مصر عام ١٩٠٨ وهي حاليًا تتضمن ١٨٠٠٠ مؤسسة تعاونية وتخدم ما يقرب من ١٤ مليون عضو. قدرت قيمة معاملات الاتحاد العام للتعاونيات والاتحادات المركزية للتعاونيات بحوالي ١٧.٨ مليون جنيه في ٢٠١٢/٢٠١١. المؤسسات الأعضاء تمكنت من توفير فرص عمل لحوالي ٥ مليون عامل وأنتجت قيمة مضافة قدرت بحوالي ٤٩.٣ مليار جنيه أو ٧.٧٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي في نفس العام.

مرت التعاونيات بمراحل متعددة من النمو والازدهار والتهميش والتراجع. ومع الوقت تزايد عدد السلع والخدمات التي تقدمها واستمر نمو الحركة حتى منتصف الثمانينات حين صدر القانون ٢٨ لسنة ١٩٨٤ للحركة التعاونية. وأنشأ اتحاد التعاونيات ليتضمن ٥ اتحادات مركزية/نوعية وهي: للاستهلاك، الإنتاج، الزراعة، الإسكان والثروة السمكية. لكل اتحاد نوعي جمعيات تابعة له وأعضاء وأحيانًا جمعيات إقليمية. بالإضافة لما سبق، الاتحاد العام يضم تعاونيات إعلامية تصدر خمسة جرائد، والمعهد العالي للتعاون، وجمعيات علمية وجمعيات تعاون تعليمية.

في منتصف الثمانينات تراجع دور الجمعيات لأسباب متعددة أهمها تزايد الدين العام، واهتمام الدولة بالمؤسسات الهادفة للربح في مطلع التسعينيات بدرجة أكبر، وإلغاء الإعفاءات الضريبية الممنوحة لها والاستيلاء على عدد من الأصول الهامة المملوكة للجمعيات مثل محطات البنزين والمخازن الزراعية بدون أي تعويضات.

## كيف تخدم التعاونيات أعضائها؟

• الاتحاد التعاوني للاستهلاك: يخدم أعضائه من خلال الجمعيات الاستهلاكية التعاونية التي توفر السلع الرخيصة نسبيًا وتحقق أمن غذائي لأعضائها وتحارب التضخم. و قدرت قيمة الناتج المحلي لهذا القطاع بحوالي ١٠ مليار جنيه في ٢٠١٢/٢٠١١. وقدمت خدماتها لحوالي ٧.٧ مليون عضو.

• الاتحاد التعاوني الإنتاجي: يضم عددًا من أصحاب الحرف الإنتاجية مثل صناعة الأثاث والمعادن والصناعات الهندسية والمنسوجات والملابس الجاهزة والسجاد والأكفمة والجلود. التعاونيات تساعد أعضائها في تسويق منتجاتهم وشراء مواد الإنتاج بأسعار رخيصة، فضلاً عن توفير معارض دائمة لمنتجاتهم. وقدرة حجم إنتاج الاتحاد بحوالي ١٥ مليار جنيه في ٢٠١٢/٢٠١١ وقدم خدماته ل ٢ مليون عضو.

• الاتحاد التعاوني الزراعي: هو أكبر الاتحادات التعاونية في مصر، ويقدم خدمات وسلع متنوعة لأعضائه أهمها: الأسمدة والمبيدات الحشرية، الآلات، النقل والإرشاد الزراعي. كما استثمر الاتحاد في عدة مشروعات مثل تربية المواشي، والدجاج، وإنتاج التقاوي، والأسمدة والعسل، واستصلاح أكثر من ١ مليون فدان. وقدرة حجم إنتاج الاتحاد بحوالي ٣٠ مليار جنيه في ٢٠١٢/٢٠١١ وبلغ حجم العضوية ٤

مليون عضو.

• اتحاد تعاونيات الإسكان: قام بإنشاء ١ مليون وحدة سكنية من ١٩٨١ حتى ٢٠١١. ويضم ٢ مليون عضو، كان حجم أعمال الاتحاد ١٧ مليار جنيه في ٢٠١١/٢٠١٢.

• الاتحاد التعاوني للمصايد والأسماك: متخصص أساسًا في صيد الأسماك والمزارع السمكية، وقام بتوفير ٩٥٪ من احتياجات السوق المصرية للأسماك وقدر حجم إنتاجه ب ١ مليون طن أسماك. ويملك الاتحاد ٢٠٠٠ فدان من المزارع السمكية ويوظف حوالي ١.٥ مليون فرد، وتبلغ عضويته ٩٥ ألف عضو.

كل هذه الاتحادات لا تحصل على أي مساعدات حكومية وقليل من التمويل المصرفي. كما أنها تطالب من فترة طويلة بتغيير القانون المنظم لها. فكل اتحاد نوعي يتبع من الناحية الفنية لوزارة دون الأخرى. فالاتحاد الاستهلاكي يتبع وزارة التموين والاتحاد الزراعي يتبع وزارة الزراعة، والاتحاد الإنتاجي يتبع وزارة الصناعة.... الخ دون أن تنظم الاتحاد النوعية تحت مظلة واحدة ترعاها وتشرف بصورة جدية عليها.

ثانيًا الجمعيات الأهلية كأحد أشكال التعاونيات في مصر :

أول جمعية أهلية في مصر أنشئت سنة ١٨٢١ وهي الجمعية اليونانية. تلاها عدد من الجمعيات مثل الجمعية الجغرافية ١٨٧٥، والجمعية الخيرية الإسلامية ١٨٧٨، والجمعية القبطية ١٨٨١. وتزايد أعداد الجمعيات الأهلية مع صدور دستور ١٩٢٣ الذي تضمن مادة "٣٠" التي نصت على حرية إنشاء الجمعيات الأهلية. وقدر عدد الجمعيات بحوالي ٤٧ ألف جمعية في سنة ٢٠١٤ ما بين جمعيات فعالة قليلة في عددها وغالبية غير نشطة. وبلغ عدد أعضائها حوالي ٣ مليون عضو في نفس العام. وقد صدر قانون إنشاء الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية " رقم ٣٢ في ١٩٦٤".

وتتنوع الجمعيات الأهلية في أنشطتها ما بين ثقافية وعلمية ودينية واقتصادية واجتماعية وسكانية. وتمثل الجمعيات الدينية والثقافية والعلمية ٢٣٪ من إجمالي عدد الجمعيات، يليها جمعيات المساعدة الاجتماعية ١٩٪ من إجمالي عدد الجمعيات، وجمعيات التنمية المحلية ١٤٪ من إجمالي العدد. وتبين البيانات أن الغالبية العظمى من الجمعيات الأهلية تتركز في محافظات الصعيد بأكثر من ٥٠٪ من العدد ومحافظة القاهرة بحوالي ٢٠٪ من إجمالي الجمعيات، والباقي يتوزع على باقي المحافظات ما بين الوجه البحري ١١٪ والإسكندرية ٣٪ ثم باقي المحافظات.

يتم تمويل الجمعيات من ثلاثة مصادر أساسية وهي التمويل الذاتي من تبرعات الأعضاء أو المنح الحكومية أو المنح والمساعدات الدولية. وتؤكد البيانات القليلة المتاحة أن الغالبية العظمى من تمويل الحكومة توجه للجمعيات بالقاهرة، بينما الغالبية من المنح الدولية توزع على الجمعيات في

منطقة القاهرة الكبرى "٤٠%" والصعيد "٥٠%"، بينما نصيب محافظات الوجه البحري "باستثناء دمياط والإسكندرية" ضئيل للغاية ولا يزيد عن ٥% من إجمالي المنح الدولية.

عمومًا بيانات التمويل محدودة للغاية خاصة التبرعات من الأعضاء أو الآخرين. وهو ما يتطلب بناء قاعدة بيانات لكل بيانات العضوية والتمويل بأنواعه والأنشطة وتوزيعها النوعي والجغرافي والسكاني. وتؤكد البيانات المتاحة في ٢٠٠٤ أنه من بين ٤١ ألف جمعية تم حصرها يوجد ١٦ ألف جمعية مسجلة في وزارة التضامن الاجتماعي. واستحوذت ٢٦٤ جمعية فقط على كل المنح الأجنبية المقدمة للجمعيات في مصر. ونفس الشيء يمكن أن يقال عن المنح المقدمة خلال الفترة من ٢٠١١- ٢٠١٣، حيث دخل مبلغ ١,٩ مليار جنيه بمتوسط ٦٥٠ مليون جنيه سنويًا لـ ٧٠٧ جمعية فقط. لذلك يمكن القول بأن هناك درجة عالية من التركيز في أموال المنح الدولية لعدد محدود من الجمعيات والمؤسسات الأهلية وهو ما يجافي منطق العدالة في التوزيع على الأنشطة المختلفة وعلى الأقاليم الجغرافية .

وفي محاولة لتقدير ما يمثله إنفاق الجمعيات الأهلية لإجمالي الناتج المحلي وفي ظل شح البيانات، تم الاستعانة ببيانات ٢٠٠٤، حيث بلغت إجمالي إنفاقات الجمعيات حوالي ١ مليار جنيه أي ٠.٢% من الناتج المحلي الإجمالي "٤٦٥ مليار جنيه مصري في ٢٠٠٤"، وهو مبلغ ضئيل نسبيًا على الأقل مقارنة بناتج الجمعيات التعاونية الذي قدر بحوالي ٧.٧٥ % من الناتج المحلي الإجمالي في ٢٠١١/٢٠١٢.

إن قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني قطاع حيوي ولكنه مازال قطاعًا مهملاً من الدولة. وعلى الدولة أن تعمل على إصدار قانون التعاونيات المطلوب منذ أكثر من ثلاثين عامًا وهناك تعديلات كثيرة مقترحة ومحددة على القانون القائم. فضلًا إلى أهمية وجود قانون جمعيات أهلية ميسر للعمل وغير معاق له.

الاهتمام بهذا القطاع يساعد علي تحسين أوضاع المواطنين وخاصة المهمشين والفقراء، ويقدم منتجات منخفضة التكلفة، ويخلق فرصًا أفضل لتسويق منتجات صغار المنتجين، فضلًا عما يوفره من فرص عمل، وهي كلها أمور مصر في أشد الحاجة إليها.

## المراجع:

1. عالية المهدي : **الإقتصاد الإجتماعى والتضامنى** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، 2017م <http://acpss.ahram.org.eg/News16390.aspx>

2. مفهوم **الإقتصاد التضامنى** ، **مصطلحات ومفاهيم** :

[www.aljazeera.net/encyclopedia/economy2016/10/24](http://www.aljazeera.net/encyclopedia/economy2016/10/24)

3. Samuel M. Wangwe, "Micro and Small Enterprises Development and Employment implication: Review for Current Status and Prospects" Economic and

Social Research Foundation. Dar El-Salaam. Tanzania.1999.B..

4. ماهر حسن المحروق و إيهاب مقبل، **المشروعات الصغيرة والمتوسطة : أهميتها ومعوقاتها** . مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة . الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية وبنك الإنماء الصناعي . عمان . الأردن . أيار 2006 . ص 2.

5. عماد الدين محمد مصطفى، **نحو مستقبل أفضل للصناعات الصغيرة الحرفية في جمهورية مصر العربية**، معهد التخطيط القومي . القاهرة . 1995 . ص 1.

6. حسين عبد المطلب الاسرج . **مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر** . كتاب الأهرام الاقتصادي . العدد 229 . أكتوبر 2006 . ص 17.

7. The World Bank . Arab Republic Of Egypt: Poverty Assessment Update. Report No39885egt. Volum L: Main Report Septemer16-2007 P4.

8. Paul Vandenberg، Poverty Reduction Through Small Enterprises Seed Working Paper no .75. Small Enterprise Programme international labor Office. Geneve2006 .P.p.vii-viii

9. Rota Aides. Institutional Barriers to Small and Medium – Sized Enterprise Operations in Transition Countries. Small business. Economics. Voll25. No.4. Nonember2005.

10. Tamer El-Meehy. Small Enterprises In Egypt And The Institutional And Regulatory framework ,Focus Group Discussions Findings And Analysis “Egyptian Center For Economic Studies” ECES” & Institute Libertad Y Democracies (ILD) Cairo. March.2003.

11. Hala abou- ali et. al. evaluating the impact of Egyptian social Fund for development programs. policy research working paper no.4993.the world bank. july 2009.

12. Alia el-mahdi and Magued Osman “an assessment of the effectiveness of small and micro-enterprise finance in employment creation “ working paper no . 0313 . economic research forum ( ERF) . Cairo 2003

13. انظر في ذلك نظرية الحلقة المفرغة، محمود شعبان، **الرؤية النظرية للفقر**، تقرير الفقر في الوطن العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، المحرر أحمد السيد النجار، 2005 ص 45

14. صلاح أحمد هاشم، **الفقر وقضايا التنمية**، دار طبعة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص 78

# الاقتصاد التضامني والاجتماعي والتشغيل في تونس: واقع استثنائي أم استمرار للأزمة

د. إبراهيم القيزاني<sup>1</sup>

## ملخص

المنطلق الأساسي لهذه الورقة البحثية هي النظر في إمكانيات وفرص التشغيل التي يمكن أن يوفرها اليوم في تونس الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مجال تطوير نسب الاندماج المهني كما وكيفًا. فإن اتجهت أغلب الدراسات الاقتصادية والاجتماعية إلى اعتباره حلاً وفرصة هامة لتجاوز الأزمات التي تمخضت عن الأنظمة والخيارات الاقتصادية الرأسمالية والعمومية، فإن السؤال المطروح: ما هو واقع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اليوم في علاقته بمسألة التشغيل. فالإحصائيات التي تصدرها عديد التجارب العالمية والإقليمية تثبت النتائج الهامة التي حققتها مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مجال التشغيل واستيعاب اليد العاملة وخاصة منها أصحاب الشهادات العليا. لكن يبدو أن التجربة في تونس لا زالت تعرف العديد من الإشكاليات والصعوبات فواقع التشغيل في جل مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تظهر الملاحظات والنتائج التالية:

- ضعف عدد المشتغلين في هذا القطاع نظراً لصغر حجم المؤسسات والتي تتألف في حالات عديدة من أفراد ينتمون لعائلة واحدة

- جل عقود التشغيل والانتداب في مؤسسات الاقتصاد التضامني في تونس هي عقود محددة زمنياً و غير قابلة للتجديد ما عدا في التعاقدات الفلاحية و شركات التأمين التعاونية و هي المؤسسات الخاضعة جزئياً أو كلياً لتدخل الدولة من حيث المراقبة و التسيير

- وضع جُلّ المشتغلين في مؤسسات الاقتصاد التضامني و الاجتماعي و خاصة في الجمعيات لا يبتعد كثيراً عن الوضع البائس الذي يعيشه العديد من العاملين و العاملات في مصنع من مصانع قانون 1972.

- فقدان هذا النمط الاقتصادي للقدرة على تجاوز سلبيات و ثغرات الأنظمة الاقتصادية الرأسمالية و العمومية وهو ما يجعله في الأخير ليس إلا شكلاً من أشكال التواصل مع أزمة الكم و الكيف التي يعرفها واقع التشغيل في تونس.

1 مدرس باحث في علم الاجتماع- جامعة قرقاج، المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية تونس.

## Résumé

La plupart des études ont montré que le problème du chômage en Tunisie n'est pas seulement dans la persistance des taux élevés depuis des dizaines d'années, mais aussi dans les disparités et les inégalités sociales et régionales de ces taux ainsi que la précarité et l'instabilité de l'emploi. Face à cette situation, des voix et des discours politiques et économiques après la révolution 2011 font référence à l'économie sociale et solidaire (ESS) comme une solution et une alliée et la conçoivent comme une réponse et un moyen de lutte contre la pauvreté et le chômage. Ces discours sont basés sur des statistiques et des expériences qui montrent clairement aujourd'hui le rôle important de l'économie sociale et solidaire (ESS) dans les dynamiques de création d'emplois. L'objet principal de cet essai réside dans la problématique suivante : l'économie solidaire et sociale en Tunisie aujourd'hui a-t-elle pu éviter les problèmes de vulnérabilité sociale - exclus de certains groupes sociaux, notamment les femmes, et certaines zones géographiques, telles les régions de l'intérieur - ou au contraire a-t-elle connu les mêmes difficultés et n'est que continuité avec la crise? Mais il semble que l'expérience en Tunisie connaisse encore de nombreux problèmes et difficultés. La réalité de l'emploi dans la plupart des institutions d'économie sociale et solidaire montre les constats et résultats suivants :

- Faiblesse de nombre de travailleurs dans ce secteur dû à la petite taille des institutions, qui dans de nombreux cas sont constituées de personnes appartenant à une même famille
- La plupart des contrats de travail et d'affectation dans les institutions de l'économie solidaire en Tunisie sont des contrats à durée déterminée et non renouvelables, sauf dans les coopératives agricoles et les coopératives d'assurance, et les institutions qui sont partiellement ou totalement soumises à l'ingérence de l'État en termes de suivi et de gestion
- La situation de la plupart des travailleurs dans les institutions de l'économie solidaire et sociale, en particulier dans les associations, ne va pas loin de la situation misérable vécue par de nombreux travailleurs dans l'une des usines de la loi de 1972.
- La perte de ce modèle économique de la capacité à surmonter les points faibles et les lacunes des systèmes économiques capitalistes et publics, ce qui en fait n'est qu'une forme de continuité avec la crise de quantité et de qualité définie par la réalité de l'emploi en Tunisie.

يشكل ارتفاع معدلات نسب البطالة في تونس معضلة هامة و خطيرة منذ عشرات السنين و قد تراكمت هذه النسب عبر عقود من الزمن لم تستطع خلالها مختلف التجارب و السياسات الاجتماعية و الاقتصادية التي مرت بها البلاد أن تجد الحلول و الأساليب المناسبة و الناجعة لها، و قد ذهب في اعتبار العديد من الملاحظين و الباحثين أن ثورة 14 جانفي 2011 مثلت منعرجا هاما في التعامل مع مشكلة البطالة نظرا لما تعلق بها من مطالب و شعارات تمحور أغلبها حول العدالة الاجتماعية و التشغيل خاصة في المناطق الداخلية التي ظلت لسنوات محرومة من حقها في التنمية و الاستثمار الخاص أو العمومي.

تظهر بكل وضوح الأرقام الصادرة عن المعهد الوطني للإحصاء خلال السنوات الأخيرة أن معدلات البطالة في تونس لم تنزل تحت عتبة 15% إلا في بعض السنوات التي تميزت بارتفاع هام في نسب النمو مثل سنة 2003 و 2004 أو في سنة 2012 و 2013<sup>2</sup> و هي السنوات التي اندبت فيها الدولة أعدادا هامة من العاطلين تحت تأثير الضغوطات و الاحتجاجات الاجتماعية، أما ما عدا ذلك فإن نسب البطالة و خاصة في صفوف أصحاب الشهادات العليا واصلت ارتفاعها و استفحلت المشكلة أكثر مما كانت عليه قبل الثورة، أمام هذه الأزمة الخانقة طرح العديد من المختصين الاقتصاد الاجتماعي و التضامني باعتباره أداة و إطارا مناسباً للخروج من أزمة طال أمدها و استفحلت في أغلب الجهات و بين مختلف الاختصاصات، في هذا السياق نطرح الإشكالية التالية: هل يمكن أن يمثل الاقتصاد الاجتماعي و التضامني اليوم في تونس منقذا فعليا و فرصة هامة للحد من استفحال ظاهرة البطالة؟ فإن تمكن هذا النمط الاقتصادي في دول أوروبية وأمريكية من استيعاب أعداد كبيرة من العاطلين وإدماجهم في سياق الحركة الاقتصادية وهو ما تبينه العديد من التجارب والتطبيقات - نعود إليها لاحقا - فما هو واقعه وما هي خصوصياته اليوم في تونس وما الذي يحتاجه كي تكون له عائدات اجتماعية بالحجم الهام التي هي عليه في تلك الدول؟

## 1 - الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: المفهوم والحقل المعرفي:

تاريخيا، يمكن اعتبار أن البوادر الأولى لتكون مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كانت في بريطانيا خلال أربعينيات القرن التاسع عشر في مدينة روشدال من خلال تأسيس جمعية " رواد Rochdale " سنة 1844<sup>3</sup> و هي الجمعية التي أسسها مجموعة من الخياطين للوقوف أمام هيمنة و اكتساح المصانع في مجال اللباس و كذلك لمواجهة جشع التجار في شراء منتوجهم بأسعار بخسة و بيعها بالأسعار التي يحدونها هم، تضامن الخياطين إذا كان في إطار تعاون مشترك بينهم من خلال تأسيسهم لفضاء

2 مؤشرات التشغيل والبطالة في تونس، المعهد الوطني للإحصاء تونس 2018، ص6

3 Forum Asie d'économie 3 « 3<sup>e</sup> Forum Asie d'économie 3 Yvon Poirier, « Economie sociale solidaire et concepts apparentés Les origines et les définitions : une perspective internationale » 3<sup>e</sup> Forum Asie d'économie 3 solidaire tenu, Québec, Canada, Juillet 2014, p.4

تجاري خاص لبيع متوجهم بصفة مباشرة للحريف بأسعار في المتناول، و قد اعتمدت الجمعية جملة من المبادئ تقوم على أساس اعتبار كل شخص يرغب في المشاركة أو يصبح عضواً (أي شراء أسهم الشركة) مجاني تماماً، ولا توجد شروط عضوية وهو ما تسميه بمبدأ "الباب المفتوح"، وأن كل شخص بإمكانه المشاركة المباشرة في الاجتماعات العامة، ويكون لجميع الأعضاء صوت واحد، بغض النظر عن عدد المشاركات التي يمتلكونها، كما أن توزيع الأرباح يكون بين كافة أعضاء الشركة<sup>4</sup>.

سرعان ما عرفت هذه التجربة رواجاً وانتشاراً في بريطانيا ثم في أوروبا واتخذت أشكالاً وأساليب متنوعة.

تتعدد اليوم التحاليل والاتجاهات المحددة لمفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بين من يعتبره قطاعاً مكملاً للقطاع الخاص والعام وبين من يذهب إلى تأكيد استقلاليتها من حيث القواعد والأليات التي يعتمدها، وبين توجه ثالث يذهب إلى اعتباره مجموعة من المؤسسات الخاصة التي تبحث عن التوازن بين النشاط الاقتصادي والعدالة الاجتماعية. لكن تنوع هذه التوجهات النظرية لا يمكن أن ينفي اتفاقها بكون هذا الاقتصاد يستهدف مصلحة الجماعة أو ما يسمى المصلحة العامة قبل الخاصة وأن منطق الاستثمار والربح الفردي بعيد كلياً عن القيم والغايات التي قام عليها هذا الاقتصاد.

منطلق الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إذاً هو بناء مشروع جماعي استثماري مشترك يأخذ بعين الاعتبار حاجيات تلك الجماعة وينسجم مع خصوصيات المحيط ومتطلباته معتمداً جملة من الآليات والهياكل والأهداف المختلفة عن منطق الاقتصاد الحر الرأسمالي وكذلك عن منطق اقتصاد الدولة، «مفهوم الاقتصاد التضامني والاجتماعي هو مفهوم متغير من دولة إلى أخرى، لكنه في كل الحالات هو اقتصاد يهدف إلى تحقيق التنمية المحلية من خلال تجمع لتنظيمات ممثلة لمجموعات ذات مصالح مشتركة»<sup>5</sup>.

ارتباط الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بمنطق و خصوصيات المحلي من حيث التأسيس والغايات يجعل إمكانية النظر إليه من زاوية سوسيولوجيا الفعل الاجتماعي إمكانية واردة و مبررة ذلك أنّ الفعل في نظر ماكس فيبر لا يفهم من خارجه بل من داخله وما يحمله من مدلولات ومعاني "إن مادة البحث السوسيولوجي ضمن المقاربة الفهمية ليست حقيقة خارجية بل بناء معاش ذاتياً"<sup>6</sup>، الفعل في مجال الاقتصاد التضامني والاجتماعي إذاً يتجاوز منطق التحديدية الموضوعية، إذ أنه يتسم بالحرية وهو ما يؤول إلى الحديث عن حرية الفاعل و دوره في صياغة الفعل و بناءه، لهذا فإن مؤسسات الاستثمار في الاقتصاد التضامني والاجتماعي لا تحكمها فقط العوامل الخارجية، بل أنّ المجموعة تضع لنفسها أهدافاً، تستجمع وسائل، تتكيف مع الحالات و تبني مشروعاً تعبر به عن فهمها و رغبتها.

غير أنّ آلان توران وميشال كروزيه ذهباً إلى أبعد من ذلك من خلال اعتبار الفاعل الاجتماعي مدرك لفعله وفي الوقت نفسه مدرك لأفعال الآخرين وما تحمله من انتظارات ودلالات. وهو ما يمثل بتعبير

4 المرجع السابق، ص 6.

5 Pr. Mike Campbell, L'économie sociale et les stratégies locales pour l'emploi, programme OCDE LEED (Emploi et développement économique local), Montréal, Canada 1997, p.17

Herman j , les langages de la sociologie, paris, puf, 1988, p41 6



الآن توران عودة الوعي للفاعل في علاقته بذاته وعلاقته بالآخر أيضا. لكن حتى ينجح الفاعل الاجتماعي حسب ميشال كروزييه فإنه بحاجة أن يكون استراتيجيا من منطلق أن الفعل الذي يمارسه يتجه إلى المناطق التي وقع التغافل عنها وتناسيها ضمن تأسيس المشروع الذاتي. فالفاعل الاستراتيجي هنا بمعنى البحث في الاستثمار في وجه من أوجه الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يتجاوز تحديات وإكراهات النسق لا بمعنى رفضه، بل بمعنى أن الفاعل يقبل استراتيجيا التنظيم ولكنه في الآن نفسه يبحث عن هامش حرية تمكنه من التوقيع والتأثير.

## 2 - الإطار الوطني والعالمي لطرح الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس اليوم

تأثر طرح الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كمصدر و حل لأزمة التشغيل في تونس بالعديد من الدعوات ذات الطابع السياسي والاجتماعي والعلمي أيضا، و لكن جميع هذه الدعوات تستلهم مواقفها من تجارب و نماذج تطبيقية عاشتها العديد من الدول الأوروبية والأمريكية و التي وجدت في الاقتصاد التضامني مساهمة فاعلة في الحد من البطالة و من أزماتها الاقتصادية، فقد ورد في الأرقام الصادرة عن المركز الفرنسي CRESS أن الاقتصاد الاجتماعي و الاقتصادي اليوم يمثل نسبة 10%<sup>7</sup> من المشتغلين، و أنه ينمو بسرعة تفوق نسبة النمو في كل من القطاع العام و القطاع الخاص اللذان يعرفان مشاكل عديدة، فبين سنتي 2005 و 2006 تطورت نسبة التشغيل في الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في فرنسا 4.2% في حين لم تتجاوز نفس هذه النسبة و في الفترة ذاتها 0.7%<sup>8</sup> و بحسب معطيات البرنامج العالمي للتنمية PNUD ، فقد استطاع الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في دول الاتحاد الأوروبي أن يشغل سنة 2016 أكثر من 28 مليون شخص شغلا قارا و هو ما يمثل 12,9% من نسبة المعدل العام للتشغيل.

أما في تونس فيمكن القول إن المبادرات والممارسات الأولى ذات الطابع التضامني والاجتماعي كانت موجودة قبل الاستعمار من خلال الأعمال والمؤسسات الخيرية (مستشفى العزيزة عثمانة الذي أنشأته ابنة أحد البايات لمعالجة المرضى من الفقراء والمحتاجين)، ثم أخذت أشكالا أخرى بعد الاستعمار لكن في أغلبها كان ذو طابع سياسي لخدمة المنظومة القائمة ولتلميع صورتها خارجيا.

يمكن التأكيد أن المنعرج والتطور الحقيقي الذي عرفه الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس كان أساسا بعد الثورة إذ انتشرت الخطابات والمطالب المنادية بأهمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتعمقت أكثر خلال الخمس سنوات الأخيرة، وقد اتخذت هذه الخطابات أشكالا مختلفة منها ذات الطابع السياسي الذي ترفعه الأحزاب ومنه ذو الطابع الاجتماعي الذي ترفعه منظمات عدة ومن بينها

7 Nadine Richez-Battesti\*, Francesca Petrella\* et Ekaterina Melnik. Quelle qualité de l'emploi au sein de l'économie sociale et solidaire? , recma - revue internationale de l'économie sociale ; n ° 319, p/ 57.

8 المرجع السابق، ص. 8.

الاتحاد العام التونسي للشغل (UGTT) الذي قدم سنة 2016 مشروع قانون أساسي حول الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لمجلس النواب. أما من جانب السياسيين، فقد رفعت العديد من الدعوات التي برزت في وثيقة قرطاج وكذلك في الخطة التنموية 2016-2020. والتي تقوم أساسا على المطالبة بإضفاء الطابع المؤسسي على هذا الاقتصاد وتنظيمه، كان لهذه الدعوات الاجتماعية والسياسية تأثير من خلال إعلان رئاسة الحكومة في عام 2017 اتفاقاً مبدئياً بشأن إنشاء مجلس أعلى للاقتصاد الاجتماعي، وكذلك الدعوة لإنشاء مشروع قانون يتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

مهما كانت الخلفيات التي دفعت نحو إعادة طرح ورفع الدعوات المطالبة بتفعيل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني فإنه لا يمكن نفي الصبغة الاجتماعية والتشاركية والتنموية لهذا الاقتصاد الذي يمثل رد فعل ورغبة من أجل تجاوز الأزمة الاقتصادية ووسيلة لمكافحة الفقر والبطالة، « إن الهدف الأساسي من تطوير منظومة الاقتصاد التضامني والاجتماعي هو فك العزلة على الفئات الهشة اقتصاديا واجتماعيا وتوفير الفرصة أمامها لتمكين من تحقيق اندماجها داخل المنظومة المجتمعية الشاملة. كما تقوم مشاريع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالأساس على آلية المشاريع التشاركية، فالمشاريع التضامنية في الغالب مشاريع تدمج مجموعة أفراد ذوي خبرات متنوعة في مسار إنتاجي يهدف إلى توفير خدمات لصالح فئة اجتماعية هشة أو تطوير نشاط اقتصادي ربحي يعاد استثمار فائض ربحه لنفس الغاية. كما سيمكن الباعث من اكتساب الثقة بالنفس بالإضافة إلى إكسابه الاعتراف الاجتماعي وتتمين الدور الذي يقوم به لفائدة المجموعة»<sup>9</sup>، أمام هذا الطرح لمفهوم وأهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، فإن السؤال المحوري الذي تتناوله هذه الورقة لا يتعلق بالكم ولكن بالكيف: أي إلى أي مدى يستطيع الاقتصاد التضامني في مجال التشغيل أن يجمع بين امكانيات وفرص التشغيل الهامة - كما سبق ذكره - وبين نوعية التشغيل وخصائصه؟

### 3- واقع التشغيل في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس

من الناحية القانونية والرمسية لا يمكن الحديث عن مؤسسات منصوص عليها بصفة صريحة تنضوي تحت إشراف القانون المنظم للاقتصاد الاجتماعي والتضامني - مازال مشروع قانون - ولكنها مؤسسات مستقلة تأسست خلال الستينيات من القرن الماضي في إطار تجربة التعاقد، إجمالاً يمكن القول أن النسيج المؤسساتي للاقتصاد التضامني والاجتماعي في تونس يتألف من ثلاث مكونات أساسية:

1- التعااضديات: أغلبها في المجال الفلاحي، تتكون من تعااضديات الانتاج الفلاحي UCPA ومن الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية SMSA<sup>10</sup>، وهي هياكل تأسست خلال مرحلة التعاقد أو ما يسمى التجربة

(9) مركز الدراسات الاستراتيجية والديبلوماسية، الاقتصاد التضامني والاجتماعي: الحدود والأفاق، CSDS، تونس 2019، ص. 9

(10) SMSA : Sociétés mutuelles de services agricoles

UCPA : Unités coopératives de production agricole

.GDAP : Groupements de développement agricole et de la pêche

الاشتراكية و تغيرت بعد فشل التجربة لتصبح شركات ذات رأس مال متغير ومساهمين متغيرين، تنشط في قطاع الخدمات المتصلة بالفلاحة والصيد البحري وتهدف إلى تقديم خدمات لمنخرطيها في المجال الفلاحي.

2 - الجمعيات والتي تتألف من جمعيات تخضع للقانون العام للجمعيات وأخرى لها نظامها الأساسي الخاص مثل جمعيات القروض الصغرى AMF وكذلك تجمعات التنمية الفلاحية والصيد البحري " وهي كل شخص معنوي يمارس اعتياديا العمليات المرخص فيها في إطار التمويل الصغير" <sup>11</sup>. كما نجد شكلا آخر من جمعيات العمل الاجتماعي، وهي مؤسسات ينحصر موضوعها في العمل الاجتماعي لفائدة ذوي الاحتياجات الخصوصية.

3 - التعاونيات: التي تتكون من التعاونيات المنظمة طبقا لمنشور 1974 ومن شركات التأمين التعاونية، وهي عبارة عن هياكل تحدثها مجموعة من الأشخاص الطبيعيين بهدف تغطية المخاطر الصحية وتقديم خدمات لفائدة المنخرطين بالتنسيق مع أنظمة الضمان الاجتماعي مقابل خلاص معالم الاشتراكات. الملاحظة الأساسية لهذا التنوع في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس هو التطور الكمي الهائل الذي شهدته بعد الثورة 2011 خاصة في عدد الجمعيات والذي بلغت نسبته 13% سنويا فيما بين 2011 - 2016 في حين لم تتجاوز هذه النسبة 3% من 1995 - 2010 <sup>12</sup>.

لكن أهمية وجدوى مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لا تكمن في التطور العددي الذي عرفته و لكن أساسا في العائد الاجتماعي لهذه المؤسسات، في مستوى أثارها الإيجابية على التنمية المحلية و على تحسين نسب الاندماج في سوق الشغل.

### جدول عدد المشتغلين في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي في تونس سنة 2016 <sup>13</sup>

المجموع	التعاونيات	التعاضديات	الجمعيات	
22350	48	3154	19154	عدد مؤسسات الاقتصاد التضامني
21158	غير متوفر	8790	12368	عدد المشتغلين

المصدر: مدونات البنك الدولي، ص. 3.

(11) مركز الدراسات الاستراتيجية والديبلوماسية، الاقتصاد التضامني والاجتماعي: الحدود والافاق، CSDS، تونس 2019، ص. 9، ص. 12.  
 (12) Haddar et Elachhab, L'économie sociale et solidaire en Tunisie, un potentiel troisième secteur ? Dans BECMA 2018/3 (N° 349), Tunis, p. 71  
 (13) المصدر: مدونات البنك الدولي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: خطوة إلى الأمام للقضاء على الفقر في تونس ص. 3.

بناء على هذه الأرقام ، يبدو أن أولى الملاحظات الهامة تظهر ضعف نسبة مساهمة الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في التشغيل " اليوم ، يساهم الاقتصاد الاجتماعي و التضامني بنسبة 0,6% في تشغيل اليد العاملة و كذلك أقل من 1% من الناتج المحلي الإجمالي، بينما في البلدان الأخرى يساهم بشكل كبير، في فرنسا تساهم مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني بنسبة 10% كل عام في خلق وظائف جديدة وخلق ربع العمال الجدد كل عام في الدول الاسكندنافية"<sup>14</sup> ، يبدو إذا أن أحد الأهداف الأساسية للاقتصاد الاجتماعي و التضامني في إدماج نسبة من العاطلين في عجلة الحركة الاقتصادية يعرف صعوبات و لا أثر له في أرض الواقع إلا بنسب هزيلة الأمر الذي يطرح تساؤلات حول جدوى هذا الاقتصاد الذي تنادي به أحزاب و جمعيات و نخب علمية و سياسية. " لا تشغل أغلب مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في تونس أكثر من 10 أجراء، ما عدى في بعض التعاقدات الفلاحية حيث يصل 20 عاملا، أما في الجمعيات فإن الوضع أكثر سوءا حيث لا يتعدى أغلبها موظفين أو ثلاثة"<sup>15</sup> الخاصية التي منزت الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في تونس إلى حدود 2019 هو الازدياد السريع في عدد هياكله و مؤسساته، و لكن هذا الازدياد السريع لا يقابله تحسن كمي في عدد المشتغلين بهذا القطاع، و تتضح هذه المسألة أكثر من خلال المفارقة بين تطور مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني و بين تطور المؤسسات الخاصة:

### جدول نسق تطور مؤسسات الاقتصاد التضامني مقارنة بالقطاع الخاص بين 2011 و 2015

النسبة مائوية %	2015	2011	
14.4	18954	12019	القطاع التضامني
4,5	442 711	602222	القطاع الخاص

المصدر: برنامج الأمم المتحدة للتنمية سنة 2016

تشير الأرقام إذا إلى أن نسبة تطور مؤسسات القطاع التضامني كانت أكثر من القطاع الخاص بأكثر من ثلاثة أضعاف وهي النسبة التي يفترض أن تتعادل تقريبا مع تطور عدد المشتغلين في القطاع التضامني، غير أن ذلك لم يكن موجودا واقعيًا، فالتقييم الأولي لمساهمة بنات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في خلق فرص التشغيل تكشف محدودية هذه المساهمة باعتبار أن معظم التعاقدات و التعاونيات و الجمعيات لا تساهم بشكل مباشر في إحداث تطور هام في إدماج العاطلين عن العمل، الأمر الذي يدفع إلى البحث و التساؤل في أسباب هذه الوضعية الاستثنائية و الغير متوقعة إذا ما قارناها ببعض الأرقام العالمية - التي سبق تقديمها - أو حتى ببعض الأرقام الإقليمية مثل المغرب الأقصى "

(14) مركز الدراسات الاستراتيجية و الدبلوماسية، الاقتصاد التضامني و الاجتماعي: الحدود و الأفاق، CSDS ، تونس 2019 ، ص. 13.  
(15) Haddar et Elachhab, L'économie sociale et solidaire en Tunisie, un potentiel troisième secteur ? Dans RECMA 2018/3 (N° 349), Tunis, p.84

تهدف الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالاقتصاد الاجتماعي و التضامني إلى تعزيز معدل انخراط الساكنة النشيطة في التعاونيات وذلك برفع من هذا المعدل من 5% إلى 7.5% بحلول سنة 2020 و تعزيز مساهمة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في خلق فرص الشغل عن طريق زيادة عدد أجراء التعاونيات من 50 000 إلى 175 000 أجبر بحلول سنة 2020 و إلى تحسين مساهمة القطاع في خلق الثروة وزيادة حصته في الناتج الداخلي الخام من 1.6% إلى 3.9% بحلول سنة 2020.<sup>16</sup>

تظهر الأرقام إذا أن الوضعية التي عليها الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المغرب من حيث عدد المشتغلين به تتجاوز بصفة واضحة الحالة الراهنة في تونس، فهو يشغل ما يعادل 599 ألفا و694 شخصاً، ويركز أساساً على أنشطة الفلاحة والصناعة التقليدية بالدرجة الأولى.<sup>17</sup>، فما الذي يمكن أن يفسر حالة ضعف وعجز مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس على المساهمة الفاعلة في الجهود الوطني لإدماج العاطلين في معترك الحياة الاقتصادية و التخفيف بالتالي من نسب البطالة:

- تشير العديد من الدراسات أن ارتباط السياسي بالاقتصادي في تونس طيلة عشرات السنين منذ الاستقلال إلى الآن هو من أكثر العوائق التي حدت وعرقلت امكانيات الاقتصاد الاجتماعي و السياسي على تحقيق الجدوى المنتظرة منه خاصة إذا ما قارناه بتجارب أخرى، و امتزاج الاجتماعي بالسياسي تواصل حتى بعد الثورة " تم تسييس الفعل الاجتماعي في تونس قبل الثورة، فالمشرفة على الأنشطة الاجتماعية هي رئيس الخلية الدستورية أو المندوبة أو الوالدة. كان هناك ارتباك تام بين الاجتماعي والجهاز السياسي. لقد كان هذا سبب العديد من المشكلات الاجتماعية، في حين يجب أن يكون الاجتماعي قسماً مستقلاً حيث تلعب مكونات المجتمع المدني دوراً توديه. " <sup>18</sup> تداخل السياسي والاجتماعي إذا هو أحد العوائق الحقيقية التي يمكن أن تعرقل تطور نسب التشغيل في قطاع اقتصادي واعد لأن السياسي يمكن أن يحول أهداف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إلى أهداف سياسية أو حزبية يخدم بها أغراضه الخاصة ويمنع بالتالي امكانية تطور هذا الاقتصاد و اتساع قدراته على استيعاب العاطلين عن العمل، إضافة إلى أن السياسي يمتلك سلطة القرار و اقتراح التشريعات المعدلة و المحفزة، إذ في معظم الحالات، تعمل هذه الهياكل والجمعيات الوسيطة في إطار الدولة، دون وجود هامش حقيقي للمناورة. صندوق التضامن الوطني (FSN) والاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي (UTSS) والبنك التونسي للتضامن (BTS) وشبكة جمعيات التنمية كلها هياكل تعمل في إطار سياسة الدولة «إنها الدولة التي تخطط وتشرع سياسات مكافحة الفقر وإدماج المرأة في النظام الاقتصادي " <sup>19</sup>

- العامل الثالث الذي يمكن أن يفسر ضعف جدوى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في علاقته بالتشغيل عامل موضوعي يرتبط بثلاث مستويات: التبعية التي تكاد تكون كلية من قبل مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني للدولة، نقص الموارد البشرية والمالية وتعدد الإجراءات القانونية والإدارية وأخيرا

(16) المملكة المغربية، وزارة السياحة والصناعة التقليدية و النقل الجوي و الاقتصاد الاجتماعي، استراتيجية الاقتصاد التضامني، المغرب 2018، ص. 3.

(17) هوية بريس، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المغرب، كتابة الدولة للاقتصاد الاجتماعي، المغرب، 2018، ص. 6.

(18) Anissa Bouchoucha, L'économie sociale: Est-ce la solution à nos problèmes! L'expert le 30 - 03 - 2011, Tunis, 2011, p.4.18

(19) المرجع السابق، ص. 13.

ضعف التكوين في مجال إدارة مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني " في تونس التبعية شبه الكلية لهذه المؤسسات تجاه التمويل العمومي أدى إلى ضعف التشغيلية في الاقتصاد الاجتماعي " <sup>20</sup>

يبدو إذا أن قدرة وامكانيات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على استيعاب نسب مرتفعة من العاطلين عن العمل لا يمكن أن يتم في ظل وضع تتحكم فيه جملة من العوائق الداخلية والموضوعية وهو وضع يتعارض ويتناقض مع الصبغة الاجتماعية للاقتصاد التضامني والاجتماعي، لأن هذه الصبغة تحيل أساساً إلى العمل التعاوني والتشاركي الذي يقوم على حشد وتجميع الجهود والتي لا يستطيع الشخص أن يقوم بها منفرداً.

## 4 - الاقتصاد الاجتماعي التضامني والتشغيل في تونس: إعادة انتاج للتشغيل الهش<sup>21</sup>

التشغيل الهش هو التشغيل المقابل لنمط التشغيل اللائق و هو الذي يفتقد للعديد من القواعد والإجراءات الحمائية لليد العاملة، إذ يعتبره Di Roberto " هو التشغيل الذي يتمّ تقبله من طرف العاطلين بسبب غياب العقود المتجددة و لفترة غير محددة (CDI) مقابل تنامي العقود لفترة محددة (CDD) <sup>21</sup> و قد ذهب الكاتب Fitoussi إلى أبعد من ذلك حينما اعتبر التشغيل الهشّ وجهاً جديداً من أوجه غياب العدالة الاجتماعية <sup>22</sup>

فكيف يمكن إذا أن نتحدث عن غياب العدالة الاجتماعية في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الذي وجد في الأصل من أجل ترسيخ قيم العدالة الاجتماعية والذي قام أساساً على تلازم البعدين الاقتصادي والاجتماعي أمام معاناة ومشاكل القطاع الخاص والعام. القاعدة الأساسية إذا هي خلق فرص العمل المناسبة، وأن تكون هذه الفرص مصحوبة بالاستقرار وكرامة الموظفين وليس بانعدام الأمن الوظيفي وظهور الفقراء العاملين.

يعتبر المكتب الدولي للشغل BIT أن تحديد الفرق بين العمل الهش والعمل اللائق يرتبط بتوفر المؤشرات التالية:

- فرص العمل (نسبة السكان النشيطين، البطالة، إلخ...)
- العمل غير المقبول (عمالة الأطفال) ،
- ساعات لائقة (الأوقات الجزئية غير الطوعية ...)
- الاستقرار والسلامة في العمل ؛

Lamouri Hafedh, L'économie sociale dans la création d'emploi en débat, conférence internationale sur le rôle de l'économie sociale dans la création d'emploi est (2014) organisée par le RTES en collaboration avec l'Agence nationale pour l'emploi et le travail indépendant (ANETI), Tunis, 3 mars 2014  
R. Di Roberto, TRAVAIL, EMPLOI, CHÔMAGE, UNIVERSITE VICTOR SEGALEN BORDEAUX2, ed, DEPARTEMENT DE SOCIOLOGIE, Bordeaux, 2017 ; p.6 - (21)  
Jean-Paul Fitoussi, Le plein emploi doit être l'objectif de demain, pas de 2025, Jean-Paul Fitoussi, Forum éco organisé par «Libération» à Sciences Po les 20 et (22) 21 novembre 2013

- عدم وجود تمييز (لا سيما حسب الجنس) ؛
- السلامة والبيئة في العمل (الحماية الاجتماعية)؛
- التوازن بين العمل والحياة الأسرية.<sup>23</sup>

يمكن التأكيد إذا أن جُلَّ عقود التشغيل و الانتداب في مؤسسات الاقتصاد التضامني في تونس هي عقود محددة زمنيا و غير قابلة للتجديد ما عدا في التعااضديات الفلاحية و شركات التأمين التعاونية و هي المؤسسات الخاضعة جزئيا أو كليا لتدخل الدولة من حيث المراقبة و التسيير، فما الذي يبين أوجه اختلاف الاقتصاد الاجتماعي و التضامني عما يحصل في العديد من مؤسسات القطاع الخاص بل أن وضع جُلَّ المشتغلين في مؤسسات الاقتصاد التضامني و الاجتماعي و خاصة في الجمعيات لا يتعد كثيرا عن وضع العاملين و العاملات في مصنع من مصانع النسيج المنظوية تحت قانون 1972 فكأننا أمام اقتصاد لا اجتماعي و لا تضامني، و هو في حقيقة الأمر واقع يتناقض مع المفاهيم المحورية التي تأسس عليها الاقتصاد الاجتماعي و التضامني " يعتمد الاقتصاد الاجتماعي على القيم الإنسانية ومبادئ التضامن التي تدعو إلى الاعتراف بالآخر كأساس للعمل البشري ، يحترم الناس والموارد والتعددية والتضامن ، وخلق قيمة اقتصادية واجتماعية في المناطق و الجهات " <sup>24</sup>.

فإذا كانت العديد من الدول تستفيد كليا من الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مستوى ما يوفره من يد عاملة، وتبحث في الوقت ذاته عن تلازم الكمي مع الكيفي، فإن التجربة التونسية تعيش وضعاً صعباً في مستوى الكم والكيف معاً، فكيف يمكن أن تفهم وتفسر هذه الوضعية؟

- رغم أن مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي تقوم على مبادئ المواطنة وعلى قيم التشاركية والديمقراطية وحرية النفاذ والانسحاب، فإن الملاحظة الأساسية أن هذه المؤسسات تأثرت في طرق إدارتها وتسييرها بمنهج وأساليب إدارة المؤسسات الخاصة التي يغلب عليها رغبة الفرد صاحب المؤسسة في بسط هيمنته المطلقة وتحقيق مصالحه الذاتية حتى وإن كانت على حساب الآخرين. يبدو إذا أن العامل الأول المفسر هو عامل ثقافي تسييري وتواصلية يرتبط بعدم امتلاك القائمين على مؤسسات الاقتصاد والتضامني لثقافة جديدة ومختلفة تنسجم مع روح وجوهر طبيعة الاقتصاد الاجتماعي، ومن ناحية ثانية افتقار القائمين والمشرفين على هذه المؤسسات للقدرات والكفاءة على إدارة مؤسسات ذات طبيعة خصوصية.

إن البحث في الخصائص النوعية للعمل في مشاريع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يجعل أولاً أهمية الوعي بتلازم الكمي مع الكيفي قائمة حتى يكون هذا النمط الاقتصادي فرصة حقيقية لإدماج العاطلين في حركة التنمية الوطنية والمحلية ولا يكون إطاراً مؤقتاً إلى حين الحصول على شغل لائق وقار، لذلك يمكن أن نضع المؤشرات التالية مؤشرات مساعدة على فهم الجانب النوعي للشغل في مؤسسات

- مؤشر التأجير
- مؤشر الاستقرار والأمن
- مؤشر ظروف العمل
- مؤشر الشكر والاعتراف بالعمل المنجز.

العامل الثاني الذي كان وراء انتشار خاصية التشغيل الهش في مشاريع الاقتصاد الاجتماعي و التضامني هو غياب الإطار القانوني المنظم للعلاقة الشغلية في مؤسسات لها صبغتها المميزة، إذ لا يزال القانون الخاص بتنظيم الاقتصاد الاجتماعي و التضامني في مرحلة الاقتراح، ولكن من المهم الإشارة إلى أن مقترح مشروع القانون الذي تعرضه وزارة التكوين المهني و التشغيل لم يحدد بوضوح طبيعة هذه العلاقة و حقوق و واجبات مختلف الأطراف، " " يتعلق القانون الأساسي للاقتصاد التضامني والاجتماعي بستة عناوين أساسية: يتضمن العنوان الأول أحكاما عامة.

والعنوان الثاني: في مؤسسات الاقتصاد التضامني والاجتماعي.

والباب الثاني في التصرف المالي.

أما العنوان الثالث، فيتضمن فصولا حول حوكمة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

والعنوان الرابع فصولا حول حوكمة الاقتصاد التضامني والاجتماعي ونفاذها إلى السوق.

أما العنوان الخامس فقط خصص للتبغات والعقوبات.

ليختتم بعنوان سادس حول أحكام انتقالية. وهو الشكل العام لفلسفة القانون الذي يهدف إلى بعث قانون حول القطاع الثالث أي قطاع الاقتصاد التضامني والاجتماعي. وفي هذا المقام نجد حضورا لافتا للمكتب العالمي للشغل. أي أن لهذا الأخير دور في صياغة المشروع.<sup>25</sup>



## 5 - الاقتصاد الاجتماعي التضامني والتشغيل في تونس: استمرار لصورة الفوارق الجهوية:

سنة 2018 بلغ عدد الجمعيات 22437 حوالي 20% منها في تونس العاصمة، 18% في ولايات الساحل، و إذا كانت الجمعيات هي أكثر مؤسسات الاقتصاد التضامني و الاجتماعي تطورا و استيعابا لليد العاملة، فإن الملاحظة الأساسية أن التوزيع الجهوي للجمعيات في تونس يظهر فوارق شاسعة بين مدن الساحل و الشمال من جهة و بقية جهات البلاد، فهو بذلك لم يتعد كثيرا عن التوزيع غير المتكافئ لنسب التشغيل بين ولايات الجمهورية بل ساهم بصفة مباشرة و غير مباشرة في تكريس الفوارق الجهوية في مجال التشغيل.

### جدول مقارنة بين نسب البطالة وعدد الجمعيات في تونس بين 2010 و2018

الولاية	2018	2010	مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: الجمعيات
تونس	18,2	14,2	4480
أريانة	10,9	10,8	1142
نابل	8,9	11,4	1963
جندوبة	21,1	17,7	599
المنستير	7,5	6,1	1931
القصرين	24,1	20,7	882
قفصة	28,9	3,28	861
توزر	21,1	0,17	330
تطاوين	32,4	27,1	467

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء، تونس 2018

واقع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اليوم في تونس ليس بالصورة التي وقع رسمها في كونه قطاعا يمكن أن يكون حلا لأزمة اقتصادية خانقة مثلت البطالة إحدى تجلياتها ولكن دراسة الأرقام والحالات تحيل على صورة أخرى مكوناتها عمق الفوارق الجهوية وتشغيل غير لائق عوض أن يكون أداة في الحد منها من هذه الأخطار. يمكن أن يفسر هذا الواقع بتفسيرات متعددة غير أن الثابت هو أن تهميش الجهات الفاعلة في المجتمع المدني على مدى العقود الماضية. لا زال يلقي بظلاله وانعكاساته التي برزت في توزيع وطبيعة العمل في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

لا شك أن المنطلق الأساسي الذي من أجله نشأ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتطور وانتشر عبر تجارب مختلفة هو بناء مشروع جماعي استثماري مشترك يقطع مع آليات وقواعد المنظومة الاقتصادية الرأسمالية التي يهيمن عليها رأس المال وكذلك يقطع مع المنظومة الاقتصادية العمومية التي أصبحت عاجزة على استقطاب اليد العاملة تحت تأثير عوامل متعددة. يمثل إذا الاقتصاد الاجتماعي والتضامني فرصة متميزة لدفع معدلات التشغيل نحو مزيد التحسن. هذا المبدأ العام الذي يبرر نشأة الاقتصاد الاجتماعي و التضامني استطاع في سنوات وجيزة أن يحدث تغييرات هامة في المشهد الاقتصادي للعديد من الدول في أوروبا أو في أمريكا، لذلك فإن التساؤل الذي مثل منطلق هذه الورقة يتجه نحو مستويين: أولاً واقع هذا النمط الاقتصادي في تونس و قدرته على الإسهام في الحد من نسب البطالة و خاصة بطالة أصحاب الشهادت، و ثانيا مدى تمكن هذا الاقتصاد ذو الصبغة الاجتماعية التضامنية من تجاوز السلبيات القائمة في الأنظمة الاقتصادية الأخرى مثل الفوارق الجهوية و الجنسية الواضحة في نسق الاندماج في سوق الشغل و في التمتع بحقوق التشغيل.

العديد من المؤشرات تبين أن تجربة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اليوم في تونس لم تنطلق الانطلاقة السليمة من أوجه متعددة، فإن كان الأساس الذي بني عليه هذا الاقتصاد اجتماعي تضامني، فإن الواقع في جل تمظهراته لا يعكس ذلك كليا، إذ أن جل عقود التشغيل و الانتداب في مؤسسات الاقتصاد التضامني في تونس هي عقود محددة زمنيا و غير قابلة للتجديد ما عدا في التعاضديات الفلاحية و شركات التأمين التعاونية و هي المؤسسات الخاضعة جزئيا أو كليا لتدخل الدولة من حيث المراقبة و التسيير فما الذي يبين أوجه اختلاف الاقتصاد الاجتماعي و التضامني عما يحصل في العديد من مؤسسات القطاع الخاص بل أن وضع جُلّ المشتغلين في مؤسسات الاقتصاد التضامني و الاجتماعي و خاصة في الجمعيات لا يبتعد كثيرا عن الوضع البائس الذي يعيشه العديد من العاملين و العاملات في مصنع من مصانع قانون 1972 .

فالمحصلة الراهنة لواقع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس اليوم تشير إلى فقدان هذا النمط الاقتصادي للقدرة على تجاوز سلبيات و ثغرات الأنظمة الاقتصادية الرأسمالية والعمومية وهو ما يجعله في الأخير ليس إلا شكلا من أشكال التواصل مع أزمة الكم والكيف التي يعرفها واقع التشغيل في تونس. فإن استطاعت العديد من الدول أن تستفيد كميّا من الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مستوى ما يوفره من يد عاملة، و تبحت في الوقت ذاته عن تلازم الكمي مع الكيفي، فإن التجربة التونسية تعيش وضعا صعبا في مستوى الكم والكيف معا، فكيف يمكن أن تفهم وتفسر هذه التجربة رغم حداثة عهدها؟

## العراجع

- 1 - مؤشرات التشغيل والبطالة في تونس، المعهد الوطني للإحصاء تونس 2018
- 2 - الاقتصاد التضامني والاجتماعي: الحدود والأفاق، مركز الدراسات الاستراتيجية والديبلوماسية، CSDS، تونس 2019
- 3 - الاقتصاد الاجتماعي والتضامني: خطوة إلى الأمام للقضاء على الفقر في تونس، مدونات البنك الدولي3
- 4 - مشروع قانون أساسي يتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس استراتيجية الاقتصاد التضامني، المملكة المغربية، وزارة السياحة والصناعة التقليدية و النقل الجوي و الاقتصاد الاجتماعي، المغرب 2018.
- 5 - الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المغرب، هوية بريس، كتابة الدولة للاقتصاد الاجتماعي، المغرب، 2018
- 6 -وزارة التكوين المهني والتشغيل، تونس 2018
- 7 -Les langages de la sociologie, Herman j, Paris, PUF, 1988,
- 8 - « Économie sociale solidaire et concepts apparentés Les origines et les définitions: une perspective internationale » Yvon Poirier, 3e Forum Asie d'économie solidaire tenu, Québec, Canada, Juillet
- 9 - Histoire des équitables pionniers de Rochdale, George-Jacob Holyoake, Éditions du commun, 2017.
- 10 - L'économie sociale et les stratégies locales pour l'emploi, Pr .Mike Campbell, programme OCDE LEED (Emploi et développement économique local), Montréal, Canada 1997.
- 11 - Quelle qualité de l'emploi au sein de l'économie sociale et solidaire? Nadine Richez-Battesti, Francesca Petrella et Ekaterina Melnik , Recma – revue internationale de l'économie sociale ; n° 319,
- 12 - L'économie sociale et solidaire en Tunisie, un potentiel troisième secteur? Haddar et Elachhab, Dans RECMA 2018/3 (N°349), Tunis.

13 - L'économie sociale: Est-ce la solution à nos problèmes! Anissa Bouchoucha, L'expert le 30 - 03 – 2011, Tunis, 2011.

14 - L'économie sociale dans la création d'emploi en débat, Lamouri Hafedh, conférence internationale sur le rôle de l'économie sociale dans la création d'emploi, RTES en collaboration avec l'Agence nationale pour l'emploi et le travail indépendant (ANETI), Tunis, 3 mars 2014,

15 - Travail, Emploi, Chômage ,Université, VICTOR SEGALEN BORDEAUX2, R. Di Roberto, Ed, DEPARTEMENT DE SOCIOLOGIE, Bordeaux, 2017.

16 - Quelle qualité de l'emploi au sein de l'économie sociale et solidaire ? par Nadine Richez-Battesti\*, Francesca Petrella\* et Ekaterina Melnik.

17 - Charte de RIPESS, approuvée par le Conseil d'Administration de RIPESS à Montevideo, le 20 octobre 2008.

# غايات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس

أ.د. لطفى بنور<sup>1</sup>

## ملخص

إنّ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لا يمكن النظر إليه كوحدة متجانسة أو كقطاع ثالث منقطع عن الأشكال القديمة أو عن مكونات الاقتصاد. ولكن التحديّ الكبير يبقى المعرفة الدفيقة والفعليّة لهذا النمط الاقتصادي وخصوصيّاته من طرف السّلط العموميّة والفاعلين الاقتصاديين.

في كتابات عدد من الباحثين يعرف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عبر مكوناتة دون التركيز على الدّور المتجدّد للعديد من المبادرات التي تظهر بالمجتمعات المدنيّة والتي تتجاوز أحيانا أطر التّعاضديّات والتّعاونيّات أو الجمعيّات.

ومن جهة أخرى عوضاً أن ينظر إلى المسألة من أبعاد مختلفة فإنّ عديد المبادرات الجمعيّاتية اليوم لا تخرج من الإطار المقنن والمنظّم من طرف الدّولة وإشرافها ، فالنّظرة وجب أن تكون مغايرة لأنّ الغاية يكمن في تكريس البعد التّضامني وديمقراطيّة المؤسسات وزرع عقليّة جديدة للمؤسسة تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيّات المحليّة و الحاجيّات الخاصّة و تخلق فضاءات جديدة للتّعامل تخرج بذلك من بوتقة الدّولة والسّوق وتؤسّس لشراكة فعليّة وجديدة بين الدّولة والمجتمع المدني.

## Résumé

L'économie sociale et solidaire que les sociétés modernes ont tenté de recréer ne peut pas être considérée comme une unité homogène ou comme un troisième secteur déconnecté des formes anciennes. Il existe un modèle et une approche qui reconnaissent la prise en compte de l'économie sociale et solidaire comme un axe important et un rôle actif dans les sociétés.

Aux yeux d'un certain nombre de chercheurs, l'économie sociale et solidaire est connue à travers ses composantes, et on oublie le rôle renouvelé de nombreuses initiatives qui apparaissent dans les sociétés civiles, qui dépassent parfois les cadres des coopératives, mutuelles ou associations.

En revanche, l'intervention directe et continue de l'État masque la spécificité du besoin d'indépendance. Les perspectives devraient être différentes car l'objectif est de promouvoir la dimension humaine de solidarité et d'investir dans les spécificités locales pour créer de nouveaux espaces d'interaction entre l'État, le secteur privé et la société civile.

## مقدمة

للاقتصاد الاجتماعي جذور تاريخية عميقة ومساره الذي يعود إلى قرن من الزمن تميز بإنجازات مهمة. منذ القرن التاسع عشر عرفت العديد من الدول بروز التعااضديات التي مكنت ملايين من عائلات العملة من ضفاف الحال من الحصول على المواد الغذائية بأسعار اقل من سعر السوق. كما ان التعااضديات الفلاحية كانت لها أهمية بالغة بالاتحاد الأوروبي وكذلك بأمريكا الشمالية وفي اليابان.

لذلك يمكن القول وبنظرة تاريخية أن الاقتصاد الاجتماعي ساهم في مجابهة قضايا وإشكاليات معاصرة هامة البطالة، انخراط الأمن الغذائي، عدم تلبية الحاجيات الأساسية في الصحة، في التعليم والسكن وفي مجابهة المشاكل الناجمة عن برامج الهيكلية الاقتصادية المفروضة على عدد كبير من البلدان.

لذا يمكن القول إن الاقتصاد الاجتماعي يكون إفراس للتحويلات التي تحدث في أي محيط وخصوصا عند التحويلات والتغيرات الاقتصادية و الاجتماعية. وقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تحولات كبرى جعلت من رقة الاقتصاد الاجتماعي تشع لتتجاوز الحدود الجغرافية-سياسية.

يهدف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إلى تحقيق التوازن في الأهداف بين النمو والتنمية الاقتصادية من جهة والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى كما يعتبر سندا ثالثا إلى جانب كل من القطاعين العام والخاص. بشكل عام يقوم قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس على التعااضديات والتعاونيات والجمعيات، إضافة إلى المقاولات الاجتماعية.

يتكون هذا النمط من الاقتصاد في تونس من شركات تعاونية للخدمات الفلاحية وتعااضديات إنتاج ومجامع تنمية وتعاونيات. وجمعيات

## أ. مكونات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس

### 1. الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية

تنقسم هذه النوعية من الشركات الى صنفين، أساسية ومركزية

تكون الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية أساسية إذا لا تتعدى دائرة تدخلها حدود ولاية واحدة وخدمة واحدة وضمت منخرطين تكون مستغلاتهم داخل حدود ولاية واحدة وتخضع لإشراف الوالي المختص ترايبا. اما الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية تكون مركزية إذا شمل نشاطها أساسا خدمة واحدة تمتد على كامل التراب الوطني وتم تكليفها بإنجاز خدمة تكتسي صبغة المصلحة العامة وضمت منخرطين مستغلاتهم موزعة على أكثر من ولاية وشمل نشاطها كامل التراب الوطني كما تم تكوينها من شركات تعاونية أساسية وتخضع لإشراف وزارتي الفلاحة والمالية. توجد اليوم قرابة 234 شركة تعاونية للخدمات الفلاحية ناشطة وتشغل 4230 عاملا منهم 2530 فرد في 220 شركة أساسية (60 % من المشتغلين) و1680 فرد في 14 شركة مركزية أي 40% من المشتغلين.

## 2. مجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري

يبلغ عدد مجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري 2900 وحدة وتشغل 3880 شخص. كما تتميز هذه المجامع بلعب أدوار ذات مصلحة مشتركة مثل المجامع المائية ومجامع مالكي الزياتين والمجامع الغائية ومجامع المحافظة على المياه والتربة.

تتمثل مهام مجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري على وجه الخصوص في حماية الموارد الطبيعية وترشيد استعمالها وصيانتها كما تلعب دورا هاما في تجهيز مناطق تدخلها بما تحتاجه من تجهيزات فلاحية من ناحية والمساهمة في تأطير منخرطها وإرشادهم إلى أنجع التقنيات في الزراعة والصيد البحري من ناحية أخرى. كما تدعم وتساعد هذه المجامع الهياكل المعنية على تطوير الأوضاع الزراعية وتبادل الخبرات في مجال الفلاحة والصيد البحري مع الهياكل الفلاحية الأخرى في الداخل والخارج.


## 3. الوحدات التعااضدية للإنتاج الفلاحي

يبلغ عدد الوحدات التعااضدية للإنتاج الفلاحي 18 وحدة وتشغل 700 أجير. وتعتبر الوحدات التعااضدية للإنتاج الفلاحي مؤسسات اقتصاد اجتماعي وتضامني لذلك حوكمتها تخضع لمبادئ القطاع الغير مربح، وهي بذلك تختلف تماما عما كان سائدا في سنوات الستينات والسبعينات من القرن الماضي.

## 4. التعاونيات


تنشط جل التعاونيات في المجال الصحي ويبلغ عددها الجملي 48 تعاونية تتوزع بين 17 في القطاع العام و19 في القطاع شبه العمومي و12 في القطاع الخاص.

### التعاونيات حسب القطاع



## 5. الجمعيات

تضاعف عدد الجمعيات ليُزيد سنة 2018 عن 21 ألف جمعية منها 287 جمعية مسندة للقروض الصغيرة تسمى الجمعيات التمرية. تمثل الجمعيات المدرسية والثقافية والرياضية والاجتماعية مجتمعاً قرابة 62.6 بالمائة من العدد الجملي للجمعيات.



القراءة الترابية لتوزيع الجمعيات حسب الولايات تظهر فوارق كبيرة بين الجات. يوجد بالبلاد التونسية 24 وحدة إدارية، تُعرف كل وحدة منها بالولاية، وهي تُعتبر الإدارة الجهوية بالمناطق التي تعوّض الإدارة المركزية بالعاصمة.





نلاحظ بان 73 % من الجمعيات تتواجد بإحدى عشرة ولاية مقابل 27 % فقط بثلاثة عشرة ولاية

- 20% بولاية تونس
- 8% بولاية صفاقس
- 6,2% بولاية نابل
- 5% بولاية اريانة
- 4,7% بولاية سوسة
- 4,5% بولاية مدينين
- 4,2% بولاية سيدي بوزيد

الولاية	العدد	النسبة
تونس	7224	9.91
صفاقس	0961	0.8
نابل	5131	2.6
اريانة	1801	1.5
سوسة	5001	7.4
مدينين	269	5.4
بنزرت	888	3.4
سيدي بوزيد	578	2.4
مدينين	268	1.4
بن عروس	268	1.4
قصرين	058	0.4
قفصة	008	7.3
تراكم	71451	7.27
التكميل	1875	3.72
العدد الجملي	89112	100.0

كما نلاحظ ان معظم هذه الجمعيات تنشط على المستوى المحلي وتمثل قرابة 90% من العدد الكلي للجمعيات. اما معدل ميزانيات هذه الجمعيات لا يتجاوز 700 أورو أي ما يقارب الالف دينار تونسي.

كما ان مصير هذه الهياكل الصغيرة يبقى رهين العمل التطوعي والتبرعات الفردية.

لكن توزيع هذه الجمعيات حسب النوع يبرز التفاوت الكبير بين الرجل والمرأة في تحمل المسؤوليات بما ان 80% من هذه الجمعيات تدار من قبل الرجال واغلبهم ينتمون الى المهن الحرة والكوادر الوسطى والعلبا وذلك بنسبة تناهز 73%.

كما تجدر الإشارة الى ان 60% من الجمعيات تعتمد على موارد مالية مصدرها الأساسي يتأتى من التمويل العام وتوزع بين البلديات (15%) والولايات (19%) والدولة (19%) والمكونات الاجتماعية (12%)

من ناحية أخرى تلاحظ ان العديد من مبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني غير محترمة مثل الحوكمة الرشيدة والديمقراطية والشفافية لذلك 9,3% فقط من الجمعيات تقدم تقريرا سنويا ماليا عن المداخل والمصاريف.

## ا. مقارنة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس بالمغرب وفرنسا

يلعب الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في فرنسا دورا هاما الى جانب القطاعي العام والخاص. كل الإحصائيات تشير الى المكانة الهامة التي يمثلها هذا النمط في الناتج الداخلي الخام الفرنسي.

بالمغرب الأقصى اتخذ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني نسقا تصاعديا منذ بدايات العشرية الثانية من القرن الواحد والعشرين.

المشاريع الصغرى، التمويلات التضامنية، التنمية المحلية، القروض الصغر بدون ضمانات، الانتقال من الاقتصاد الغير منظم او الموازي الى الاقتصاد المهيكل، التغطية الاجتماعية وغيرها من المصطلحات تكاد تصبح مألوفة لدى العامة بالمغرب. لكن تبقى التجربة الفرنسية فريدة نظرا لثقافة الديمقراطية التي يتمتع بها المجتمع الفرنسي والدور الكبير الذي يقوم به المجتمع المدني على المستوى الاجتماعي والانساني والاقتصادي.

المعطيات الرسمية الفرنسية تبين ان مقارنة عدد السكان بعدد الجمعيات تعطي لكل 100000 نسمة قرابة 1749 جمعية مقابل 393 جمعية بالمغرب و184 جمعية فقط بتونس. هذه الأرقام تبرز المكانة الهامة الذي يحتلها القطاع الثالث في المجتمع الفرنسي الذي يمثل أكثر من 11 بالمئة من الناتج الداخلي الخام الفرنسي و10 بالمئة من بين المشتغلين النشيطين.

في المقابل يبقى هذا القطاع مجهول الهوية وغير معتمد في إحصائيات ومؤشرات المحاسبة الوطنية بتونس والمعهد الوطني للإحصاء. لذلك تبدو المقاربة الفرنسية بعيدة عن الواقع والثقافة التونسية.

في ظل الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها تونس منذ سنة 2011 يبقى الاستئناس بالتجربة

المغربية أكثر واقعية وموضوعية. فالتجربة المغربية لهذا النمط تبدو قريبة من الواقع الاقتصادي والاجتماعي لتونس لذلك يمكن الاعتماد على المؤشرات والأرقام الرسمية المغربية وتزليلها على تونس حتى نبني توقعات موضوعية.

الاستثناس بالتجربة المغربية كفرضية إحصائية تعطي توقعات إيجابية في خلق الثروة وتنظيم جانب من القطاع الموازي وخلق مواطن شغل.

في هذا الإطار النتائج المتوقعة لتونس تعطي امكانية 5.6 بالمئة من الجمعيات ان تصبح مشغلة لليد العاملة في بحر 2025 أي ما يناهز 2544 جمعية مشغلة وذلك إذا وصل عدد الكلي للجمعيات الى 45277 جمعية سنة 2025 مما يمثل خلق 81278 مواطن شغل خلال الفترة 2018 - 2025 اي بمعدل إحداثيات جديدة قرابة 11000 فرصة عمل سنويا.

كما يمكن للقطاع الثالث ان يحول قرابة 26822 نشيط بالقطاع الموازي الى القطاع المنظم .

## الخاتمة

يتمثل التحدي اليوم في تجاوز تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس كمجرد ردة فعل على التهميش والاقصاء على أنه طريقة بديلة للإنتاج وخلق الثروة بوجه انساني وذلك من خلال هيكلة هذا القطاع بطريقة متماسكة اجتماعيا واقتصاديا.

ومن الأكد أن هناك عديد الفوارق بين بلدان الشمال والجنوب من حيث الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والاقتصاد الاجتماعي بطبيعته يتأثر بالمحيط الذي هو فيه لذا يمكن القول إن الاقتصاد الاجتماعي يكون إفراز للتحويلات التي تحدث في أي محيط وخصوصا عند التحويلات والتغيرات التي تشهدها المجتمعات عموما.

وقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تحولات كبرى جعلت من رقعة الاقتصاد الاجتماعي تشع لتتجاوز الحدود الجغر-سياسية.

**BENNOUR L. et BEN SEDRINE S.** (2002), Revue Travail et développement n°22, « Le travail indépendant, nouvelle alternative d'insertion professionnelle des sortants du supérieur ? ».

**BENNOUR L. & KOUKI M.** (2005), « La promotion de la micro – entreprise et la création d'emplois en Tunisie », Rapport final, Projet : INTES- BIT.

**Bourdieu, Pierre** (1980) ; «Structures, habitus, pratiques» en Le Sens Pratique. Les Éditions de Minuit, Paris.

**Devetter, François Xavier** (2002) ; “Vers une nouvelle norme des temps de travail? Temps subis ou temps choisis ?” Revue Formation Emploi. CEREQ. n° 78, 2002.

**Dubar, Claude** (1991) ; La socialisation, construction des identités sociales et professionnelles. Éd. Armand Colin, Paris.

**Isabelle Guérin, BIT** (2002), « La microfinance et la création d'entreprise par les chômeurs: La situation dans quelques pays européens et en Amérique du Nord ».

**REIFNER U., P IERRET D., ROLLINDE C.** (2001), Conditions réglementaires pour l'extension du crédit à but social. Situation française. Synthèse européenne, Paris : Editions et Diffusion EFICEA, 137 p.

**REIFNER U.** (2002), « Le contexte réglementaire du microcrédit en Europe », in **SERVET J.-M., GUÉRIN I.** (eds), Exclusion et liens financiers. Rapport du Centre Walras 2002, Paris: Economica.